

عوامل إخفاق تواصل المسيرة النضالية في مواجهة المد الاستعماري؛ (دراسة تحليلية)

The Causes that Resulted in the Discontinuity of Prince AdulKader Al-Jazaery' Jihad against the French Occupation; a historical analytic Study

د. محمد جبر السيد عبد الله جميل^{*1}

الأستاذ بكلية العلوم الإسلامية، جامعة المدينة العالمية، فرع القاهرة

Dr. Muhammad Gabr Al-Said Abdu-Allah Gameel

Assistant Professor at Dept. of Islamic Jurisprudence & Islamic Jurisprudence Foundations, Faculty of Islamic Sciences, Al-Madinah International University, Cairo, Egypt

Email: muhammad.gabr@mediu.my

Email: muhammad.gameel22@gmail.com / mj.jamil22@yahoo.co.uk

تاريخ النشر: 2024/01/30

تاريخ القبول: 2024/01/21

تاريخ الاستلام: 2024/01../07

ملخص

استهدفت الدراسة الحالية تجلية الأسباب التي أدت إلى إخفاق تواصل المسيرة النضالية في مواجهة المد الاستعماري. واستندت الدراسة إلى المنهج التاريخي. واعتمدت في إطار ذلك على الأسلوب التحليلي. وتمثلت أداة الدراسة في مسح الأدبيات المتعلقة بموضوع الدراسة. وأسفرت الدراسة عن العديد من النتائج أبرزها أن انتهاج الأمير عبد القادر للنهج الصوفي وضعف الالتزام بعقيدة الولاء والبراء هما أبرز الأسباب التي أدت إلى إخفاق تواصل مسيرة الجهادية للأمير عبد القادر - رحمه الله - ضد المد الاستعماري. وأوصت الدراسة بضرورة تبصير الأمة بالأسباب التي أدت إلى إخفاق تواصل المسيرة الجهادية للأمير عبد القادر الجزائري، وتبسيط الضوء على التأثير السلبي النهج الصوفي وضعف الالتزام بمبدأ الولاء والبراء لديه على تراجع مسيرته النضالية، وذلك لتلافي هذه الأسباب مستقبلاً.

الكلمات المفتاحية: المسيرة النضالية، أسباب الإخفاق.

Abstract

The study aimed at exploring the causes that lead to the discontinuity of Prince AdulKader Al-Jazaery' Jihad against the French Occupation. The study administered the historical analytical approach. A review of literature was conducted. The study reached the conclusion that adhering to sophism and not abiding by the Islamic principle of Al-Wala' wal-Bara', i. e., Loyalty and Disassociation for Allah's Sake, are the main reasons that led Prince AdulKader

^{*} إسم المؤلف : د. محمد جبر السيد عبد الله جميل

Al-Jazaery not to continue his Jihad against the French Occupation. The study made the recommendation that Muslims ought to be aware of these reasons in order to avoid them in the future.

Key words : Prince AdulKader Al-Jazaery, *Jihad, Causes of Discontinuity*

مقدمة.

لقد احتل الفرنسيين أرض الجزائر عام 1832م. ومنذ اللحظة الأولى التي وطأت فيها هذه الأقدام الدنسة أرض الإسلام، انبرى الأمير عبد القادر الجزائري⁽⁵⁾ - رحمه الله - لبذل الغالي والنفيس لمقاومة هذا المحتل الغاصب وردّه على أدماره مذئوما مدحورا. وتواصلت هذه المسيرة الجهادية عاما بعد عام في عزم وإصرار وبلا كلل أو ملل لاجتثاث هذه الشجرة الخبيثة التي ما لها من قرار، وما ينبغي لها من قرار في هذه الأرض الطيبة.

وعلى الرغم مما حققه الأمير عبد القادر من انتصارات مدوية على الفرنسيين منذ اللحظة الأولى لاحتلال هؤلاء الأرجاس لأرض الجزائر الطاهرة، وعلى الرغم من استمرار هذه المسيرة لمدة تناهز عقدين من الزمان، إلا أنّ الملاحظ أن هذه المسيرة قد خبت باستسلام الأمير عبد القادر - رحمه الله - للمجرمين الفرنسيين عام 1847م.

ونظرا لما تمثله هذه المسيرة النضالية من أهمية قصوى في تاريخ المسلمين، تسعى الدراسة الحالية لإلقاء الضوء على أسباب إخفاق تواصل المسيرة الجهادية للأمير عبد القادر الجزائري - رحمه الله - في مواجهة الاحتلال الكفري الفرنسي، والدروس المستفادة من ذلك.

ويجري تفصيل ذلك كالآتي:

1. التصوف، وأثره في إخفاق تواصل المسيرة الجهادية:

التصوف هو العامل الأول من عوامل إخفاق تواصل المسيرة النضالية للأمير عبد القادر الجزائري - رحمه الله - في مواجهة الاحتلال الفرنسي للجزائر. ويجري استعراض ذلك في فروع أربعة كالآتي:

1.1 مفهوم التصوف:

أولاً:- مفهوم التصوف في اللغة:

التصوف كلمة مُؤَلَّدة؛ أي: ليست عربية الأصل. يقال: تَصَوَّفَ الرَّجُلُ، وهو صُوفِيٌّ من قوم صُوفِيَّةٍ⁽⁶⁾. وهناك أقوالاً عديدة في تعريف الصوفية. قالت طائفة: إنما سميت الصوفية لصفاء أسرارها، ونقاء آثارها. وقال قوم: إنما سُمِّوا صوفية لأنهم في الصف الأول بين يدي الله - عز وجل - بارتفاع همهم إليه، وإقبالهم عليه، ووقوفهم بسائرهم بين يديه. وقال قوم: إنما سُمِّوا صوفية لقرب أوصافهم من أوصاف أهل الصُّقَّة⁽⁷⁾، الذين كانوا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. وقال قوم: إنما سُمِّوا صوفية للبسهم الصُّوف. وأما من نسبهم إلى الصُّقَّة والصوف، فإنه عبَّر عن ظاهر أحوالهم، وذلك أنهم قوم قد تركوا الدنيا، فخرجوا عن الأوطان، وهجروا الأخدان، وساحوا في البلاد، وأجاعوا الأكباد، وأعروا الأجساد، لم يأخذوا من الدنيا إلا ما لا يجوز تركه من ستر عورة، وسد جُوعَة. وأرجح الأقوال وأقربها إلى العقل مذهب القائلين بأنَّ الصوفي نسبة إلى الصوف، وأنَّ المتصوف مأخوذ منه أيضاً، فيقال: تَصَوَّفَ إذا لَبَسَ الصوف. ومعنى هذه اللَّبْسَة أنها تُنبئ عن تقلبهم من الدنيا وزهدهم فيما تدعو النفس إليه بالهوى من الملبوس الناعم، حتى إنَّ المبتدئ المريد الذي يؤثر طريقهم، ويحب الدخول في أمرهم يوطِّن نفسه على التقشف، والتقلل⁽⁸⁾.

وعلى ذلك يمكن القول بأن التصوف لغة: لُبْس الصوف، والمتصوف هو من يَلْبَس الصوف. والصُّوف وهو الشَّعْر الكثيف الذي يغطي ظهر الضأن. ومنه الفعل الثلاثي صَوَّفَ بمعنى عَلاَهُ الصُّوف. قال ابن فارس: "(صَوَّفَ): الصاد والفاء أصل واحد، وهو الصُّوف المعروف، والباب كُلُّه يرجع إليه. يُقال: كَبَشُ أَصَوَّفُ، وصَوَّفُ وصائِفٌ، وصافٌ، كلُّ هذا أن يكونَ كثيرَ الصُّوفِ"⁽⁹⁾.

ثانياً:- مفهوم التصوف في الاصطلاح:

هناك تعريفات متعددة للتصوف في الاصطلاح إلا أن من أبرزها تعريف ابن خلدون للتصوف بقوله: "وأصل التصوف العكوف على العبادة، والانقطاع إلى الله تعالى، والإعراض عن زُخرف

الدنيا وزينتها، والزهد فيما يُقبل عليه الجمهور من لذة ومال وجاه، والانفراد عن الخلق في الخلوّة والعبادة"⁽¹⁰⁾. كما يعرفه في موضع آخر بقوله: "التصوف رعاية حُسن الأدب مع الله في الأعمال الظاهرة والباطنة بالوقوف عند حدوده، مُقدِّماً الاهتمام بأفعال القلوب مُراقباً خفاياها، حريصاً بذلك على النجاة"⁽¹¹⁾. ويعرفها الشيخ محمد البشير الإبراهيمي - رحمه الله - بقوله: "الصوفية أو الطُرقية ... هي نزعة مستحدثة في الإسلام لا تخلو من بذور فارسية ... تدسس بعض المنتنعين من الفُرس إلى مكامن العقائد الإسلامية لإفسادها ... ومبني هذه النحلة في ظاهر أمرها التبتل والانقطاع للعبادات التي جاء بها الإسلام، ومجاهدة النفس من طريق الرياضة بفظمها عن الشهوات حتى تصفو الروح وتشف وترق وتأهل لمشاركة الملائ الأعلى، وتكون بمقربة من أفق النبوة، وتتذوق لذة العبادة الروحية"⁽¹²⁾.

وهذه التعريفات لا تعبر عن حقيقة التصوف، "غاية ما فيها أنها تصف حالة الزهد في الدنيا، والزهد غير التصوف حتى عند المتصوفة الذين يرون أن الصوفي أعلى درجة وأعظم مقاما من الزاهد لطمع هذا في النجاة من عذاب الله، والفوز بالجنة، وأما الصوفي فإنه لا يقيم وزنا لجنة ولا نار"⁽¹³⁾. يدل على ذلك تعريف بعضهم للتصوف بأنه: "اتباع الكتاب والسنة حبا وشوقا وتولّها بالله ورسوله صلى الله عليه وسلم، لا لأجل غرض أيا كان هذا الغرض، فالغرض في التصوف مرض"⁽¹⁴⁾. أي أن من يعبد الله تعالى طمعا في جنته، ونجاةً من ناره يعد مريضا في عرف الصوفية، وهو عرف باطل لأنه لا دليل عليه من الكتاب والسنة الذين يزعمون بأنهم يتبعونهما"⁽¹⁵⁾.

2.1 أصول التصوف:

وضع المتصوفة عددا من الأسس التي تبين حقيقة التصوف عندهم، وكيفية تحقيقه على أرض الواقع. وهذه الأسس تتلخص في أصول ثمانية كالاتي"⁽¹⁶⁾:

الأصل الأول: الطريقة:

الطريقة تعني اتصال المرید بالشيخ، وارتباطه به حيا وميتا. وذلك بواسطة وُرد من الأذكار يقوم به المرید بإذن من الشيخ أول النهار وآخره، ويلتزم به بموجب عقد بينه وبين الشيخ، وهذا العقد يعرف بالعهد، وصورته أن يتعهد الطرف الأول وهو الشيخ بأن يُخلّص المرید من كل شدة، ويخرجه من كل محنة متى ناداه مستغيثا به، كما يشفع له يوم القيامة في دخول الجنة، ويتعهد الطرف الثاني وهو المرید بأن يلتزم بالوُرد وأدابه، فلا يتركه مدى الحياة، كما

يلتزم بلزوم الطريقة، وعدم استبدالها بغيرها من سائر الطرق. ويترتب على الأخذ بهذا الأصل تقسيم أمة الإسلام بين مشائخ ضلّال يستغلونهم ويتحكمون فيهم، ويحرمونهم من نعمة الوحدة الإسلامية. وكفى بهذه التفرقة بين المسلمين باطلا وشرا وفسادا. إذ ما قامت هذه الطرق إلا على أساس تفرقة المسلمين وتجزئتهم وتفكيك عُرى وحدتهم الروحية والسياسية ليسهل قهرهم والتسلط عليهم.

الأصل الثاني: الشيخ المأذون له:

إن من أصول أصحاب الطرق من مشائخ المتصوفة ضرورة وجود شيخ مأذون له في إعطاء الوِرْد للمريد، أو من ينوب عنه. والمقصود من وراء وضع هذا الأصل من أصول الطرق الصوفية هو احتكار الشيخ للطريقة بسد كل الطرق الموصلة للإيمان بالله تعالى، وبذلك يجد العبد نفسه مضطرا للأخذ بطريقة من الطرق الموضوعية في الظاهر للهداية والتربية، وفي الباطن للتجهيل، والتضليل معا. وهكذا تحولت أمة الإسلام إلى جماعات متباينة، وكل جماعة له شيخ، وتمسك كل فريق بشيخهم، وطريقتهم، ومن هنا سهل على الأعداء الاستيلاء على ديار الإسلام، وهم الذين وضعوا للمسلمين الطرق، والتصوف لتفرقتهم، وإذهاب ريحهم.

الأصل الثالث: العهد أو البيعة:

إن من أصول الطرق الصوفية أن يعاهد المريد شيخ الطريقة أو خليفته فيها أو من ينوب عنه على الالتزام بالوِرْد والطاعة وملازمة الطريقة، وعدم استبدالها بطريقة أخرى حتى الموت. والغرض من ذلك هو الاستيلاء على أرواح المؤمنين، والتأثير والتحكم فيهم لصالح شيخ الطريقة، والحصول على الرئاسة والرفعة على العوام.

الأصل الرابع: الأوراد الصوفية:

الأوراد الصوفية عبارة عن أدعية وأذكار يعطيها الشيخ العارف المأذون له أو نائبه للمريد ليصفو عليها باطنه. وأكثر هذه الأدعية لا تخلو بحال من كلمات الشِّرك والكفر والابتداع كالتوسل بالأموات، والاستغاثة بهم، ودعاء غير الله تعالى. أما الأذكار فمنها ما هو مشروع كالتهليل، والتكبير. ومنها ما هو غير مشروع كالذكر بلفظ المفرد نحو: الله، الله، أو حي، حي، ومنها ما هو باطل وضلال كالذكر بلفظ الغَيْبية نحو: هو، هو. كما أن تحديد الأوراد في أعدادها وكيفياتها وأوقاتها غير مشروع لأن الشرع الحنيف أطلق لفظ الذكر ولم يحدده

بعدد وكيفية معينة. ومن حدد أو عيّن فقد ابتدع، والبدعة ضلالة. كما أن إتيان الذكر في جماعة وبصوت واحد ورفع الأصوات وإحداث حركات منكرة كالتمايل غير مشروع لأنه مخالف لما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه.

الأصل الخامس: الخلوة:

الخلوة تعني انفراد المريد بإذن الشيخ، وتحت رقابته ورعايته في سرداب أو دهليز من الأرض مدة معينة حتى يصبح المريد أهلاً للكشف والمعرفة واللّدنيّة، والفناء في الله تعالى. والضلال هو الاعتقاد بأن الله تعالى يتجلى للذاكر حتى يفنيه فيه، وبذلك تحصل له المشاهدة لذات الرب. وهذا باطل لأن الله تعالى لا يُرى ولا يتجلى لأحد في الدنيا. وكل ذلك كذب وافتراء على الله تعالى.

الأصل السادس: الكشف:

المراد بالكشف عند الصوفية أن يظهر للقلب من أنوار الغيوب ما ينال به الصوفي من المعارف ما لا يناله العقل منها. وهذا باطل لأنه لا يعرف الغيب إلا الله تعالى، ولا يكشف الله تعالى الغيوب لأحد من خلقه إلا لمن أراد من رسله صلوات الله عليهم وتسليمه.

الأصل السابع: الفناء:

حقيقة الفناء أن المريد إذا داوم على الإكثار من الذكر تحصل له بذلك طمأنينة القلب، ثم يعتره الذهول، ثم السُّكْر بحب المذكور، ثم الفناء عن الأكوان بمعنى أنه لا يصبح يرى شيئاً فلم يبق إلا معاينة الحق في الحق للحق وبالحق. أي أنه لا يشاهد في الكون شيئاً غير الله تعالى، وهذا كله باطل لأن الله تعالى لا يُرى في الدنيا، وإنما يُرى للمؤمنين في الآخرة.

الأصل الثامن: الظاهر والباطن، والشريعة والحقيقة:

إن من أصول المتصوفة تقسيم العلم إلى ظاهر وباطن، وتقسيم الدين الإسلامي إلى شريعة وحقيقة. والعلم الظاهر هو علم الشريعة، والعلم الباطن هو الأوراد الصوفية. والعلم الباطن هو الذي يوصل إلى الحقيقة. وكأنهم يقولون أن المريد ليس في حاجة إلى علم الشريعة، وليس في حاجة إلى العبادة. إذ تكفيه الأوراد الصوفية. يلازمها حتى يصبح من أهل الكشف والعلم اللدني، وبذلك يستغني بعلم الباطن عن العلم الظاهر، ويعلم الحقيقة عن الشريعة. وهذا التقسيم للدين من أكبر الإحداث في دين الله تعالى. والغرض من ذلك هو استباحة المحرمات وغشيان كبائر الإثم والفواحش وبخاصة من المشائخ، تسترا تحت شعار

قولهم: الحقيقة غير الشرعية؛ إذ يجوز لصاحب الحقيقة ما لا يجوز لصاحب الشرعية في حكمهم. كما أن الغرض من ذلك صرف المسلمين عن العلوم الشرعية، وتزهيدهم فيها، وشغلهم فيها بما يسمونه بالعلوم الباطنية الخيالية التي لا أصل لها.

3.1 حكم التصوف:

التصوف يعد ضلالا وانحرافا عن صراط الله المستقيم. فهو بدعة من البدع، ومُحدثة من المُحدثات. يقول الشيخ أبو بكر الجزائري- رحمه الله -: "والتعريف الصحيح للتصوف هو أنه بدعة (ضلالة) من شر البدع، وأكثرها إضلالا، وأكبرها ضلالة، إذ لم يُعرَف التصوف في عهد نزول الوحي، ولا بعده، وإلى أن انقرض من شاهد نزول الوحي المحمدي، وعاصر نبيه صلى الله عليه وسلم" (17). ويقول الفخر الرازي - رحمه الله - في الصوفية: "وهم طائفة ... يرون في أنفسهم أحوالا عجيبة، وليس لهم من العلوم العقلية نصيب وافر ... فيدعون دعاوى عظيمة ... وأول من أظهر هذه المقالة في الإسلام الروافض ... وهم قوم يحفظون طامات (18) لا أصل لها، وتلبسات في الحقيقة، وهم يدعون محبة الله، وليس لهم نصيب من شيء من الحقائق بل يخالفون الشرعية" (19). فالصوفية طريقة مخترة في الدين، وفرقة من الفرق الضالة؛ إذ هي تخالف ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم وصحابته رضوان الله عليهم (20). ويستدل على بطلان التصوف بالعديد من الأدلة كالاتي:

أولا:- الأدلة من الكتاب:

— الدليل الأول: (ومن يُشاقق الرسولَ من بعد ما تبَيَّنَ لهم الهدى ويتَّبِعْ غيرَ سبيلِ المؤمنينَ نُؤَلِّهِ ما تَوَلَّى ونُصَلِّهِ جهنمَ وساءت مصيرا) (21). والمتصوف "معاند للشرع ومُشاقِّ له لأن الشارع قد عيَّن لطلب العبد طُرُقًا خاصة على وجوه خاصة، وقَصَرَ الخلق عليها بالأمر والنهي، والوعد والوعيد، وأخبر أن الخير فيها، وأن الشر في تعديها إلى غير ذلك لأن الله يعلم ونحن لا نعلم، وأنه إنما أرسل الرسول صلى الله عليه وسلم رحمة للعالمين. فالمبتدع راد لهذا كله، فإنه يزعم أن تَمَّ طُرُقًا أُخْرَ، ليس ما حصره الشارع بمحصو، ولا ما عينه بمتعين كأن الشارع يعلم، ونحن أيضا نعلم، بل ربما يفهم من استدراكه الطُّرُق على الشارع أنه علم ما لم يعلمه الشارع" (22).

— الدليل الثاني: قال الله تعالى: (من المؤمنين رجالٌ صدَقوا ما عاهدوا اللهَ عليه فمنهم من قَضَى نَحْبَهُ ومنهم مَنْ ينتظرُ وما بدَّلوا تبديلاً) (23). "والصوفية بدَّلوا وغيروا في شريعة الله تعالى بما ابتدَعوه من أشياء ما أنزل الله بها من سلطان. إذ "يلاحظ الباحث أنَّ للقوم نظاما خاصا، ومميّزا عن نظام الإسلام، وأدابا ومناهج لم يرد ذكرها في كتاب الله ولا في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولم تُعرَف في القرون الأولى المشهود لها بالخير، بل أخذوها من غير المسلمين، والبعيدين عن الإسلام، وعقائده وأفكاره، ومعتقداته، بل هي تخالف في شكلها، وصورتها، وبحروفها، وألفاظها، وكلماتها، ومنطوقها، ومعانيها، ومدلولاتها، واسمها، ورسمها، وتشكيلها، وأدائها وأسلوبها، من الإسلام الساذج غير المتكلف والمصطنع، دين الفطرة، ودين البساطة. فأين هو وتعاليمه من الرقص والتمايل وُجُداً وطَرَبًا، والذِّكْر وحلقاته، والحركات على التصفيق، والبكاء، والتَّصديّة (24)، وضربات الذكر، وتحريك الرأس والجسم أليا وهلوانيا" (25). أضف إلى ذلك ما استحدثوه مما يسمى بالخرقة الصوفية؛ وهي عبارة عن لبّاس خشن يرتديه الصوفي للإيحاء بالزهد في الدنيا والعزوف عن متاعها. و"لبس الخِرقة بدعة مذمومة قبيحة لأنها لم تثبت بنقل صحيح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا أحد من أصحابه رضي الله عنهم" (26). فإن "هذه الخِرقة الصوفية ومن استعملها من المتأخرين من أعمال الكذابين ممن انحرفوا عن الجادة المستقيمة" (27).

— الدليل الثالث: قال الله تعالى: (أم لهم من شُرَكَاءٍ شَرَعُوا لَهُم من الدِّين ما لم يَأْذَن به الله) (28). والصوفية "تجاسروا على إنزال أنفسهم ومشائخهم على مرتبة التشريع والتقنين، فأوجدوا أشياء، وابتدَعوها أعمالا، وجعلوها من الدين ناسين قول الخالق المتعال [في هذه الآية] فابتعدوا عن الجادة، وتفرقت بهم السبل" (29).

ثانيا-: الأدلة من السنة:

— الدليل الأول: قوله صلى الله عليه وسلم: "إياكم ومُخَدَّنَاتِ الأمور، فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٍ،

— وكلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ" (30). والصوفية قد استحدثوا في الدين ما ليس منه. فهم "لم ينهجوا منهجه [صلى الله عليه وسلم]، ولم يسلكوا مسلكه، وما اقتفوا أثره، واهتدوا بهديه، وما اتبعوا سنته في الطاعات والعبادات، فزادوا عليها أشياء من عند أنفسهم كما وكيفاً، كما أضافوا إليها أشياء لم تكن معهودة منقولة عن النبي المختار [صلى الله عليه وسلم] وخلفائه الراشدين الأبرار، وأصحابه الطيبين الأخيار، فضلوا وأضلّوا، وحادوا عن الجادة المستقيمة" (31).

— الدليل الثاني: قوله صلى الله عليه وسلم: "مَنْ أَحَدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ رَدٌّ" (32). قال الشيخ أبو بكر الجزائري - رحمه الله -: "فإنه [أي التصوف] قطعاً يدخل في البدع والمُخَدَّنَاتِ التي أشار إليها الحديث الشريف" (33).

— الدليل الثالث: لم " يرد لفظ التصوف على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم قط، فلم يُحَدِّثْ عنه، ولم يُخْبِرْ به، اللهم ما كان من تحذيره صلى الله عليه وسلم من البدع والإحداث في الدين" (34).

— الدليل الرابع: "كما أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم لم يُحَدِّثْ عنه، ولم يخبر به، فضلاً عن أَنْ يَشْرَعَهُ، ويدعوا إليه، فَإِنَّ الصحابة رضوان الله عليهم، لم يُؤَثِّرْ عن أحد منهم أنه عرف التصوف أو نطق به" (35).

— الدليل الخامس: "التابعون من أبناء الصحابة، وأبناء أبنائهم، وهم أهل القرون المشهود لهم بالخيرية والفضل في قول الرسول صلى الله عليه وسلم (36) فإنه لم

يُعرّف بينهم، ولم يُؤثر عن أحدٍ منهم، لا بالعبارة، ولا بالإشارة، فلذا هو بدعة قطعاً، ولا شك في بدعيته، وإحداثه" (37).

ثالثاً:- الدليل من اللغة:

— "أهل اللسان العربي أنكروا أن يكون لفظ التصوف عربياً؛ إذ صيغة التَّفَعُّل لابد وأن تكون مشتقة من فعل لازم يؤتى بها لأغراض كالمطاوعة، والتكلف كالتعلم والتشجع من فِعْلِيٍّ (عَلَّمَ)، و(شَجَّعَ) اللّازمِين، والتصوف ما هو الفعل المشتق منه؟ هل فعله (صَفَا) (يَصْفُوا)، أو (صَفَّ) (يَصِفُّ)، والجواب: فلم يرد من (صَفَا) (التصوف)، ولا من (صَفَا) كذلك. ولذا التصوف بدعة في شكلها وموضوعها، ياباها الكتاب والسنة، ولغتهما معا" (38).

مما سبق يتبين "إن أمور التصوف وأعمال المتصوفة كلها مبنية على مخالفة تلك الأسس والقواعد [أي: أسس وقواعد الإسلام]، وليس فيها اتباع ولا اعتدال، بل كلها ابتداع وغلو وتطرف ورهبانية ابتدعوها ما كتبها الله عليهم ولا أوجبها رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا عمل بها أصحابه ورفاقه، تلامذته الراشدون، ومُبلِّغوا تعاليمه إلى العالمين، الذين اقتفوا بآثاره، واهتدوا بهديه، واتبعوا سنته، وحملوا رأيته، وجاهدوا في الله حق جهاده" (39).

4.1 موقف الأمير عبد القادر – رحمه الله – من التصوف:

سبقت الإشارة إلى أن التصوف يعد حَيِّدة عن سبيل الله المستقيم. ومع ذلك، فإن الأمير عبد القادر الجزائري قد انتهج طريق التصوف، بل إنه كان أحد دعاة وأحد أعلامه. ويدل على ذلك مقتطفات من سيرته الذاتية كالاتي:

أولاً:- أنه ""قبل أن يسكن الأمير [أي: الأمير عبد القادر الجزائري] مدينة دمشق (40) ... سافر للحج مع والده، فالتقى بها بشيخ النقشبندية (41)، الشيخ خالد النقشبندي المُجَدِّدي فأخذ عنه الطريقة، ويبدو أن ذلك اللقاء كان ذا مغزى عظيم، فهذا الأمير صوفي عريق في التصوف" (42). و"رحل إلى بغداد فأخذ الطريقة القادرية (43) على الشيخ محمود الكيلاني" (44).

ثانياً:- أنه "إثر دخوله دمشق، توجه مباشرة إلى زيارة جامع الشيخ محيي الدين بن عربي (45).... وأخذ الطريقة الموَلوية (46) آنذاك عن الشيخ صبري شيخ الطريقة بدمشق" (47). "وفي مكة أخذ الطريقة الشاذلية (48) عن الشيخ محمد الفاسي، وحصل له فيها فتح كبير" (49).

ثالثاً:- أنه من شدة اهتمام "الأمير بالتصوف أرسل عالمين كبيرين (محمد الطيب ومحمد الطنطاوي) فتجسّما (50) رحلة طويلة إلى قونية ليقابلا نسخته من كتاب (الفتوحات المكية) (51) بنسخة مؤلفه الموجودة هناك، فلما رجع تولى الأمير إلقاء الكتاب، وحضر القراءة جمع من علماء دمشق البارزين ممن كانوا لا يرحون حلقته. ولقد تمكنت قدم الأمير في علم التصوف فغداً أحد أعلامه في القرن الثالث عشر، وله فيه مَشْرَب ومنهج انتهى به إلى تأليف كتابه المشهور (المواقف) الذي ينبئ عن إحاطة شاملة في علوم كثيرة إلى جانب المنهج الصوفي" (52).

رابعاً:- أنَّ للأمير عبد القادر مؤلفات عديدة في التصوف أبرزها: كتاب: (الحقائق الغيبية)، و(المواقف الروحية والفيوضات السبوحية) (53).

من هذه المقتطفات يتبين أن الأمير عبد القادر الجزائري - رحمه الله - كان صوفياً موعظاً في الصوفية. والتصوف "بحسب واقع المتصوفين منذ أن نشأ التصوف في القرن الرابع، واستغله الزنادقة، والباطنية، وغلاة الحاقدين على الإسلام من يهود ومجوس وصلبيين لضرب العقيدة الإسلامية، ووحدة المسلمين وقوتهم، إنما هو أي: التصوف أسلوب من الاحتيال والنَّصْب والتدجيل، يبتدئ بذكر الله تعالى، وينتهي بالكُفْر به والعياذ بالله تعالى، أوله اتباع وآخره ابتداء، ظاهره التقوى والطُّهر، وباطنه الفُجْر، والعُهر" (54).

وابن عربي هذا الذي يعظمه الأمير عبد القادر - رحمه الله - هو كافر مرتد بإجماع أئمة المسلمين (55). فهو يذهب إلى أنَّ العاقل المنصف لا يذم معتقد غيره، ولا يُسَمِّه، ولا يحط من شأنه. فهو يرى ويعتقد أن كل من عبد غير الله تعالى من عبادة الأصنام والأحجار وغير ذلك فهو مؤمن عابد لله. ومن ثم فلا يجوز لأحد أن يذم أو يسقّه معتقدات اليهود، والنصارى، والمشركين ممن ذمهم الله تعالى وكفّرهم في القرآن. وهو يمدح الكفار ويثني عليهم (56). ولذا فإن الصوفية لا يرون الكفار كأعداء، وإنما يرونهم مؤمنين كالمسلمين، والفارق بينهم وبين المسلمين أنهم يعبدون الله على طريقتهم، ومن ثم لا يجوز قتالهم حتى وإن احتلوا بلاد المسلمين.

فالصوفية لا يرون "الجهاد في سبيل الله، وقتال الكفار، فكان [أي: ابن عربي] لا يراه مطلقا، وليس له أي ذكر في كتبه؟ وهذا حال عموم الصوفية، فإنهم إنما يذكرون جهاد النفس والشيطان. وإذا نظرت إلى حال كثير من أهل الشام – موطن ابن عربي الذي استقر ومات فيه، وقد حطّمهم التصوف، لوجدت العجب، فإنهم لما غزاهم التتار، استبدلوا جهادهم باللجوء إلى أصحاب القبور" (57). فشيوخ التصوف كابن عربي وابن الفارض والغزالي لا يعرف عنهم أنهم دعوا إلى الجهاد فضلا عن أن يقاتلوا بأنفسهم. فقد عراهم الصمت المريب إزاء اعتداء النصارى على القدس في وقتهم واحتلالهم له (58).

أضف إلى ذلك أن "من مبادئ الصوفية التي وضعوها لأنفسهم هو التكيف مع الزمان الذي يعيشون فيه، والدوران معه حيث دار، وعدم المشي عكس الواقع المفروض، بل يجب الخضوع للواقع سواء كان هذا الواقع موافقا للإسلام أو مخالفا له، سواء كان المتحكم في بلاد المسلمين مسلمين أو كفارا لأن الكل قدّره الله تعالى!" (59). "وكثير من الطرق الصوفية هي عملاء للمستعمرين في العالم الإسلامي إلى عصرنا الحاضر، وهم الذين مهّدوا الطريق لاستعمار العالم الإسلامي من قِبَل الصليبيين" (60). فكم "اتخذ العدو المُداهم لبلاد المسلمين في الشرق والغرب من عيون تدله على ضعف المسلمين وعوراتهم، وألسن تخبره عما يخفيه المسلمون عن عدوهم من أمور من حرّهم وسلمهم، وذلك من مشايخ الطرق والتصوف، والتاريخ حافل بهذه المخازي، وصفحاته تقر بذلك، ولا تنكره، وتعتز به، وتشهد عليه" (61). يقول الشيخ عبد الرحمن الوكيل – رحمه الله -: "أروني صوفيا واحدا جالد الاستعمار، أو كافحه، أو دعا إلى ذلك؟! إن كل مَنْ نُسِبَ إليهم مكافحة المستعمر – وهم قلة – لم يكافحوه إلا حين تخلّى عنهم، فلم يُطعمهم السُّحْت من يديه" (62).

إذن فالتصوف يستهدف "تحويل أمة الإسلام إلى أمة سلبية، لا تُبدي ولا تُعيد، تعيش على الفقر والتزهد، والاتكال حتى تبيد وتفتى، وهذا هو الهدف الرئيسي الذي من أجله وُضع التصوف، وشارك في وضعه ونشره والدعوة إليه أكبر خصوم الإسلام وأعدائه من زنادقة اليهود والنصارى والمجوس، وساعدهم على ذلك أعرار المسلمين، وجّهّالهم مع الأسف" (63). ولذا لم يكن من المستغرب أن يصرف التصوف الناس عن جهاد الكفار، ولم يكن من المستغرب أن ينصرف الأمير عبد القادر الجزائري عن جهاد الكفار تحت تأثيره.

2. ضعف عقيدة الولاء والبراء، وأثره في إخفاق تواصل المسيرة الجهادية:

ضعف عقيدة الولاء والبراء هو العامل الأول من عوامل إخفاق تواصل المسيرة النضالية للأمير عبد القادر الجزائري - رحمه الله - في مواجهة الاحتلال الفرنسي للجزائر. ويجري التطرق لذلك في فروع ثلاثة كالآتي:

1.2 مفهوم الولاء والبراء:

أولاً: الولاء والبراء في اللغة:

الولاء لغة مشتق من الفعل الثلاثي (وَلِيَ) يقول ابن فارس-رحمه الله:- " الواو واللام والياء أصلٌ صحيح يدلُّ على قُرْبٍ. من ذلك الوَلِيُّ: القُرْبُ. يقال: تباعدَ بعدَ وُلِّي: أي قُرِبَ ... ومن الباب المُوَلَّى: ... صاحبٌ، والحَلِيفُ، وابنُ العمِّ، والناصرُ، والجارُ؛ كلُّ هؤلاء من الوَلِيِّ وهو القُرْبُ. وكلُّ من وُلِيَ أمرٌ آخرٌ فهو وُلِيُّهُ " (64). و(الوَلِيُّ) ضدُّ العدوِّ. والوَلَاءُ: النَّصْرَةُ (65)، والوَلَاءُ والموالاتُ ضدُّ المعاداة (66).

والبراء في اللغة مشتق من الفعل الثلاثي (بَرَأَ). والبراء والراء والهمزة أصلٌ صحيحٌ يدل على التباعد من الشيء ومُزَايَلَتُهُ (67). وتَبَرَّأَ مِنْ كَذَا فهو بَرَاءٌ، وَبَرِيءٌ أَي: تباعدَ وافترقَ، والبراءُ البُعدُ والمفارقة (68). إذن الولاء والبراء في اللغة ضدان؛ فالولاء بمعنى القرب بينما البراء بمعنى البُعد والمجافاة.

ثانياً: الولاء والبراء في الشرع:

الولاء في الشرع: الموالاتة. " وأصل الموالاتة الحب والنصرة والصدقة " (69). فأصل الموالاتة الحب وينشأ عنها من أعمال القلوب والجوارح ما يدخل في حقيقة الموالاتة كالنصرة، والأنس، والمعونة، والجهاد، والهجرة، ونحو ذلك من الأعمال، والولي ضد العدو (70). والولاء للمؤمنين؛ أي: موالاتهم وذلك بالتقرب إليهم وإظهار المودة لهم، ونصرتهم، ومعاونتهم، وإكرامهم، وتوقيرهم.

والبراء في الشرع: نقيض الولاء. فالبراء من الكفار هو قَطْعُ موالاتهم (71) وذلك بالبُعد عنهم وإظهار العداوة لهم بعد الإعذار والإنذار (72). وقد شرح ابن تيمية- رحمه الله- مفهوم الولاء والبراء في الشرع بقوله: " الولاية ضد العداوة، وأصل الولاية: المحبة والقرب، وأصل العداوة: البُغض، والبُعد ... فإذا كان ولي الله هو الموافق المتابع له فيما يحبه ويرضاه، ويبغضه ويسخطه، ويأمر به وينهى عنه، كان المُعادي لوليهِ معادياً له، كما قال تعالى: (لا

تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء تلقون إليهم بالمودة⁽⁷³⁾. فمن عادى أولياء الله فقد عاداه، ومن عاداه فقد حاربه " (74).

من ذلك يتبين أنّ الولاء هو الحب في الله وذلك بإظهار المحبة للمؤمنين، ونصرتهم، وتوقيرهم، وإعزازهم. على حين أن البراء هو البغض في الله وذلك بإظهار البغض للكافرين، ومجافاتهم، وبغض كل عمل لا يرضي الله ورسوله وإن لم يكن كفرا⁽⁷⁵⁾.

2.2 حكم الولاء والبراء:

من المقرر شرعا وجوب قطع الموالاة بين المسلمين والكافرين، والبراءة منهم مطلقا؛ سواء أكانوا محاربين أم غير محاربين، وسواء أكانوا مشاركين للمسلمين في النسب أو الجنس أو الوطن أم لا، وسواء أترتب على صلتهم إضرار بالمسلمين أو إخلال بعقيدتهم أم لا⁽⁷⁶⁾. أي: أن مفهوم الولاء ينحصر في المسلمين فحسب، والبراء يقتصر على الكافرين وعصاة المسلمين بقدر مخالفتهم لأوامر اله تعالى ونواهيه، ومن يخالف ذلك - بعد علمه بالحكم -، فإنه يرتكب ناقضا من نواقض التوحيد. و"قد دل الكتاب والسنة وإجماع المسلمين على أنه يجب على المسلمين أن يعادوا الكافرين من اليهود والنصارى وسائر المشركين، وأن يحذروا مودتهم، واتخاذهم أولياء" (77). ولا يعنى ذلك ظلمهم، والبغي عليهم، وانتقاص حقوقهم، فلا يجوز الظلم والبغي والحييف على حقوق الناس ولو كلن المظلوم كافرا. وإنما المراد هو بغض الكافر لكفره لأنه عدو لله تعالى. ويستدل على ذلك بالعديد من الأدلة كالاتي:

أولا:- الأدلة من الكتاب:

الدليل الأول: قوله تعالى: (لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين)⁽⁷⁸⁾. قال الطبري-رحمه الله:- " وهذا نهي من الله عز وجل المؤمنين أن يتخذوا الكفار أعوانا وأنصارا وظهورا، ولذلك كَسَرَ (يتخذ) لأنه في موضع جَزَمَ بالنهي " (79). ويقول القرطبي-رحمه الله:- " قال ابن عباس: نهي الله المؤمنين أن يلاطفوا الكفار فيتخذوهم أولياء" (80). و" موالاة الكفار تعني التقرب إليهم، وإظهار الود لهم، بالأقوال والأفعال والنوايا " (81). ومن صور الولاء للكفار " اتباع أهوائهم ... وطاعتهم فيما يأمرون ويشيرون به ... ومجاملتهم على حساب الدين ... وإكرام الكفار وتقريهم، وخاصة من الحكام، ومشاورتهم في الأمور الهامة، اتخاذهم بطانة من دون المؤمنين، ومعاونتهم على ظلمهم، ونصرتهم والتشبه بأعمالهم وعاداتهم وتقاليدهم،

وأخذ الأمة بوسائل الترغيب والترهيب والإعلام وغيرها للتشبه بهم وتقليدهم في شئون الحياة، واستعارة قوانينهم ومناهجهم في حكم الأمة وتربية أبنائها" (82).

الدليل الثاني: قوله تعالى: (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا بطانة من دونكم لا يألونكم خبالاً، ودوا ما عنيتهم، قد بدت البغضاء من أفواههم وما تخفي صدورهم أكبر، قد بينا لكم الآيات إن كنتم تعقلون) (83). يقول الطبري-رحمه الله-: " يعني بذلك تعالى ذكره: يا أيها الذين صدقوا الله ورسوله، وأقروا بما جاءهم به نبيهم من عند ربهم (لا تتخذوا بطانة من دونكم)؛ يقول: لا تتخذوا أولياء وأصدقاء لأنفسكم من دونكم؛ يقول: من دون أهل دينكم ومليكم، يعني من غير المؤمنين ... فنهى الله المؤمنين به أن يتخذوا من الكفار أخلاءً أصفياء ثم عرفهم ما هم عليه لهم منطوون من الغش، والخيانة، وبغيتهم إياهم الغوائل، فحذرهم بذلك منهم على مخالفتهم ... وأما قوله: (ودوا ما عنتم)؛ فإنه يعني ودوا عنتكم، يقول: يتَمَنُونَ لكم العنت والشَّرَّ في دينكم، وما يسوءكم ولا يسرُّكم" (84). ويقول القرطبي-رحمه الله-: " فيه ... مسائل: الأولى: أَكَّدَ اللهُ تَعَالَى الرَّجْرَجَ عَنِ الرُّكُونِ إِلَى الكُفَّارِ ... الثانية- نهى الله عز وجل المؤمنين بهذه الآية أن يتخذوا من الكفار واليهود وأهل الأهواء دُخْلَاءَ وُؤْلَجَاءَ (85)، يفاضونهم في الآراء، ويُسِنِدُونَ إليهم أمورهم ... ثم بيَّنَ تَعَالَى المعنى الذي لأجله نهى عن المواصلة فقال: (لا يألونكم خبالاً)؛ يقول فساداً. يعني لا يتركون الجَهْدَ في فسادكم، يعني إنيهم وإن لم يقاتلوكم في الظاهر، فإنهم لا يتركون الجَهْدَ في المكر والخديعة ... الثالثة: (من دونكم)؛ أي: من سواكم ... قوله: (ودوا ما عنتم)؛ أي: ودوا عنتكم؛ أي: ما يشقُّ عليكم ... الرابعة: قوله تعالى: (قد بدت البغضاء من أفواههم)؛ يعني ظهرت العداوة والتكذيب لكم من أفواههم ... قوله تعالى: (وما تخفي صدورهم أكبر)؛ إخبار وإعلام بأنهم يبطنون من البغضاء أكثر مما يُظهرون بأفواههم" (86).

الدليل الثالث: قوله تعالى: (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء، بعضهم أولياء بعض، ومن يتولَّهم منكم فإنه منهم، إنَّ الله لا يهدي القوم الظالمين) (87). قال القاضي ابن عطية-رحمه الله-: " نهى الله المؤمنين بهذه الآية عن اتخاذ اليهود والنصارى أولياء في النصر والخُلطة المؤدية إلى الامتزاج والمعاضدة. وحكم هذه الآية باق. وكل من أكثر مخالطة هذين الصنفين فله حظه من هذا المقت الذي تضمنه قوله تعالى (فإنه منهم). وأما معاملة

اليهودي والنصراني من غير مخالطة ولا ملابسة، فلا تدخل في النهي " (88). وقال القرطبي- رحمه الله:- " فيه مسألتان: الأولى: (لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء) مفعولان وهذا يدل على قَطْع الموالاة شرعا ... الثانية: قوله تعالى: (ومن يتولهم منكم): أي: يَعْضُدُهُمْ على المسلمين (فإنه منهم)؛ بَيَّنَّ تعالى أَنَّ حُكْمَهُ كَحُكْمِهِمْ ... ؛ أي: لأنه قد خالف الله تعالى ورسوله كما خالفوا، وَوَجَبَتْ معاداتُهُ كما وَجَبَتْ معاداتُهُمْ " (89).

الدليل الرابع: قوله تعالى: (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء تلقون إليهم بالمودة وقد كفروا بما جاءكم من الحق يُخرجون الرسول وإياكم أن تؤمنوا بالله ربكم إن كنتم خرجتم جهادًا في سبيلي وابتغاء مرضاتي تُسرون إليهم بالمودة، وأنا أعلم بما أخفيتم وما أعلنتم وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سِوَاءَ السَّبِيلِ) (90). قال القرطبي-رحمه الله- في معرض تفسيره لهذه الآية: " السورة أصلٌ في النهي عن موالاة الكفار " (91)؛ أي: لا تتولَّهم أو تُؤادهم، وهذه حالهم " (92)؛ أي: حال كُفْرِهِمْ (93).

الدليل الخامس: قوله تعالى: (قد كانت لكم أسوة حسنة في إبراهيم والذين معه، إذ قالوا لقومهم إِنَّا بَرَاءُ مِنْكُمْ ومما تعبدون من دون الله، كفرنا بكم وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبدأ حتى تؤمنوا بالله وحده) (94). قال القرطبي-رحمه الله:- " قوله تعالى: (قد كانت لكم أسوة حسنة في إبراهيم)؛ لما نَهَى عز وجلَّ عن موالاة الكفار ذكر قصة إبراهيم عليه السلام، وأنَّ من سيرته التبرُّؤ من الكفار، أي: فاقصدوا به، وأتمُّوا ... والآية نصٌّ في الأمر بالافتداء بإبراهيم عليه السلام في فعله ... (كفرنا بكم)؛ أي: بما آمنت به من الأوثان، وقيل: أي؛ بأفعالكم وكذبناها وأنكرنا أن تكونوا على حقِّ. (وبدا بيننا وبينكم البغضاء أبدأ)؛ أي: هذا دأبنا معكم ما دُمتُّم على كفركم (حتى تؤمنوا بالله وحده) فحينئذٍ تنقلب المعاداة موالاة " (95). ويقول ابن كثير-رحمه الله:- " يقول تعالى لعباده المؤمنين الذين أمرهم بمُصارمة (96).

الكافرين وعداوتهم ومُجانبتهم، والتَّبرُّي منهم: (قد كانت لكم أسوة حسنة في إبراهيم والذين معه)؛ أي: أتباعه الذين آمنوا معه (إذ قالوا لقومهم إِنَّا بَرَاءُ مِنْكُمْ ومما تعبدون من دون الله، كفرنا بكم وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبدأ) يعني وقد شُرِعَتِ العداوة والبغضاء من الآن بيننا وبينكم، ما دمتُّم على كفركم، فنحن أبدأ نتبرأ منكم ونُبغضُكم (حتى تؤمنوا بالله

وحده): أي: إلى أن تَوَجَّدُوا الله، فتعبدوه وحدَهُ لا شريك له، وتخلعوا ما تعبدون معه من الأوثان، والأنداد " (97).

و " الآيات في هذا المعنى كثيرة، وهي تدل دلالة صريحة على وجوب بُغض الكفار من اليهود والنصارى وسائر المشركين، وعلى وجوب معاداتهم حتى يؤمنوا بالله وحده، وتدل أيضا على تحريم مودتهم وموالاتهم وذلك يعنى بُغضهم، والحذر من مكائدهم، وما ذاك إلا لكفرهم بالله، وعدائهم لدينه، ومعاداتهم لأوليائه، وكيدهم للإسلام وأهله " (98) وما ينطون عليه من " غشٍ ... للمسلمين وعداوتهم وخيانتهم وتمييزهم السوء لهم، ومُعَادَاةِ الرَّبِّ تَعَالَى لِمَنْ أَعْرَضَهُمْ أَوْ وَالَاهُمْ أَوْ وَالَّاهُم مُمُورَ الْمُسْلِمِينَ " (99).

ثانيا- الأدلة من السنة:

الدليل الأول: عن قَيْسِ بْنِ حَازِمٍ، أَنَّ عَمْرَوَ بْنَ الْعَاصِ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - جِهَارًا غَيْرَ سِرٍّ يَقُولُ: " إِنَّ آلَ أَبِي - قَالَ عَمْرُو: فِي كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ بِيَّاضٌ - لَيْسُوا بِأَوْلِيَاءِي، إِنَّمَا وَلِيِّيَ اللَّهُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ "، زَادَ عُنْبَسَةُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، عَنْ بَيَّانٍ، وَعَنْ قَيْسٍ، عَنْ عَمْرَوِ بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " وَلَكِنْ لَهُمْ رَحْمٌ أَبْلُهَا بِبِلَاهَا (100) " " يَعْنِي أَصْلُهَا بِصِلَتِهَا، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: " بِيْلَاهَا كَذَا وَقَعَ، وَبِيْلَاهَا أَجُودٌ وَأَصْحٌ، وَبِيْلَاهَا لَا أَعْرِفُ لَهُ وَجْهًا " (101). قَالَ ابْنُ بَطَالٍ - رَحِمَهُ -: " قَالَ الْمُهَلَّبُ: إِنَّ آلَ أَبِي لَيْسُوا بِأَوْلِيَاءِي، إِنَّمَا وَلِيِّيَ اللَّهُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ، فَأَوْجِبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْوَلَايَةَ بِالْدِينِ وَنَفَاهَا عَنْ أَهْلِ رَحِمِهِ، إِذْ يَكُونُونَ مِنْ أَهْلِ دِينِهِ " (102). قَالَ النَّوَوِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ -: " وَالْغَرَضُ إِنَّمَا هُوَ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا وَلِيِّيَ اللَّهُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَمَعْنَاهُ إِنَّمَا وَلِيِّيَ مَنْ كَانَ صَالِحًا وَإِنْ بَعُدَ نَسَبُهُ مِنِّي، وَلَيْسَ وَلِيِّيَ مَنْ كَانَ غَيْرَ صَالِحٍ وَإِنْ كَانَ نَسَبُهُ قَرِيبًا ... فَفِيهِ التَّبَرُّؤُ مِنَ الْمُخَالِفِينَ، وَمُوَالَاةُ الصَّالِحِينَ، وَالْإِعْلَانُ بِذَلِكَ مَا لَمْ يَخْفُ تَرْتَبُ فِتْنَةٍ عَلَيْهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ " (103). وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ -: " فَائِدَةُ الْحَدِيثِ انْقِطَاعُ الْوَلَايَةِ فِي الدِّينِ بَيْنَ الْمُسْلِمِ وَالْكَافِرِ وَلَوْ كَانَ قَرِيبًا

حميما " (104).

الدليل الثاني: ما أخرجه أحمد في مسنده عن عن جرير بن عبد الله البجلي قال: قلت يا رسول الله، اشترط عليّ، فقال: " تعبدُ اللهَ ولا تشركُ به شيئاً، وتصلّي الصلاةَ المكتوبةَ،

وتؤدي الزكاة المفروضة، وتَنصَحُ للمسلم، وتَبْرَأُ من الكافر " (105). وقوله: (وتبرأ من الكافر) فيه دلالة صريحة على وجوب قطع الموالاة بين المسلمين وبين الكافرين، والتبرؤ منهم. ولذا فإنَّ " الإنسان لا يستقيم له دين ولا إسلام، ولو وَحَدَّ اللهُ وترك الشرك، إلا بعداوة المشركين، والتصريح لهم بالعداوة والبغضاء كما قال تعالى: (لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يُؤادُونَ من حادَّ اللهُ ورسولَهُ) (106) " (107).

الدليل الثالث: روى ابن أبي شيبة بسنده قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أوثقُ عَرَى الإيمانِ: الحبُّ في الله والبُغْضُ في الله) (108). فالحديث يدل على أنَّ الحب في الله والبغض في الله، أصل عظيم من أصول الإيمان، يجب على العبد مراعاته " (109). و" لا تجد مؤمنا يواد المحادين لله ورسوله، فإنَّ نفس الإيمان ينافي موادته، كما ينفي أحد الضدين الآخر. فإذا وجد الإيمان، انتفى ضده، وهو موالاة أعداء الله، فإذا كان الرجل يوالي أعداء الله بقلبه، كان ذلك دليلا على أنَّ قلبه ليس فيه الإيمان الواجب " (110).

الدليل الرابع: ما رواه أبو داود عن سَمْرَةَ بن جُنْدُب أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (مَنْ جامع المشرك، وسكَنَ معه، فإنه مِثْلُهُ) (111). قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب-رحمه الله:- " هذا الحديث على ظاهره؛ وهو: أنَّ الذي يدعي الإسلام، ويكون مع المشركين في الاجتماع والنُصرة، والمنزل معهم، بحيث يعده المشركون منهم، فهو كافر مثلهم، وأن ادعى الإسلام، إلا إن كان يظهر دينه، ولا يوالي المشركين " (112). والمراد من إظهار الدين " تصريح بالبراءة من دينهم الذي هو الشرك، وتمسك بدينه الذي هو الإسلام؛ فمن قال ذلك للمشركين ظاهرا، في مجالسهم ومحافلهم وِعَشَّاهم (113) به، فقد أظهر دينه ... فمن صرَّح لهم بذلك، فقد أظهر دينه وصرَّح بالعداوة، وهذا هو إظهار الدين، لا كما يظن الجهلة، من أنه إذا تركه الكفار، وخلوا بينه وبين أن يصلي، ويقرأ القرآن، ويشغل بما شاء من النوافل، أنه يصير مُظْهرا لدينه. هذا غلط فاحش " (114).

الدليل الخامس: عن قيس بن أبي حازم عن خالد بن الوليد " أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم بَعَثَ خالدَ بن الوليد إلى ناس من خُتَمٍ فاعتصموا بالسجود فقَتَلَهُمْ فَوَادَهُمْ (115) رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بنصف الدِّيَةِ ثم قال: (أنا بريءٌ من كل مسلمٍ أقام مع المشركين، لا تَرَأَى نازَاهُما (116)) (117). فالحديث يدل على " أنَّ براءة النبي صلى الله عليه

وسلم ممن جلس بين ظهرانيهم، إنما كان عقوبة له على مجرد الإقامة بين أظهرهم، وأما إيواؤهم، ونقض العهد لهم، ومظاهرتهم، ومعاونتهم، والاستبشار بنصرهم، وموالاتهم، ومعاداة عدوهم من أهل الإسلام، فكل هذه الأمور زائدة على الإقامة بين أظهرهم، وكل عمل من هذه الأعمال، قد توعده الله عليه بالعذاب ... وسلب الإيمان، وحلول السخط به ... وكل ذنب من هذه الذنوب له عقوبة تخصه، وكلما ازداد منه، زاد الله له في العقوبة " (118).

ثالثا- الدليل من الإجماع:

أجمع علماء الأمة على أنه لا يجوز للمسلم أن يوالي الكفار، ويوادهم، ويكرمهم، وإنما الواجب عليه أن يبغضهم لكفرهم، وينبرأ منهم. وتكون الموالات، والحب، والنصرة للمؤمنين دون سواهم. وقد حكى هذا الإجماع غير واحد من العلماء. قال الحلي رحمه الله: "المسلم لا ينبغي له أن يواد كافرا ولو كان أباه أو ابنه أو أخاه. ولا يقاربه ولا يجزيه في الخلطة والصحبة مَجْرَى مسلم منه، وإنْ بَعُد. ويجتهد في أن لا يكون من قلبه، وَلَحْظِهِ (119) وَأَفْظِهِ بالميل إليه نصيب، ويكون عليه أشد منه على قاتل أبيه أو وليه " (120).

ويقول ابن تيمية -رحمه الله-: "النهي عن موالات الكفار ومودتهم: قال تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ) (121) إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: (وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ) (122) إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: (وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَعْدُ وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا مَعَكُمْ فَأُولَئِكَ مِنْكُمْ) (123) فَعَقْدُ سَبْحَانَهُ الْمَوَالَاةَ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَبَيْنَ مَنْ آمَنَ بَعْدَهُمْ وَهَاجَرَ وَجَاهَدَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. وَالْمُهَاجِرُ: مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ، وَالْجِهَادُ بَاقٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. فَكُلُّ شَخْصٍ يُمْكِنُ أَنْ يَقُومَ بِهِ هَذَانِ الْوَصْفَانِ؛ إِذْ كَانَ كَثِيرًا مِنَ النَّفُوسِ اللَّيِّنَةِ تَمِيلُ إِلَى هَجْرِ السَّيِّئَاتِ دُونَ الْجِهَادِ، وَالنَّفُوسِ الْقَوِيَّةِ قَدْ تَمِيلُ إِلَى الْجِهَادِ دُونَ هَجْرِ السَّيِّئَاتِ، وَإِنَّمَا عَقْدُ الْمَوَالَاةِ لِمَنْ جَمَعَ الْوَصْفَيْنِ، وَهَمَّ أُمَّةٌ مُحَمَّدٌ حَقِيقَةً. وَقَالَ: (إِنَّمَا وَلِيُّكُمْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ، وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ) (124)، ونظائر هذا في غير موضع من القرآن: يأمر سبحانه بموالات المؤمنين حقا- الذين هم حزبه وجنده - ويخبر أن هؤلاء لا يوالون الكافرين، ولا

ويقول -رحمه الله-: " وليعلم أن المؤمن تجب موالاته وإن ظلمك واعتدى عليك، والكافر تجب معاداته وإن أعطاك وأحسن إليك. فإن الله سبحانه بعث الرسل، وأنزل الكتب ليكون الدين كله لله فيكون الحب لأولياته، والبغض لأعدائه، والإكرام لأولياته والإهانة لأعدائه، والثواب لأولياته، والعقاب لأعدائه ... هذا هو الأصل الذي اتفق عليه أهل السنة والجماعة " (126). ويضيف -رحمه الله-: " فإذا قوي ما في القلب من التصديق والمعرفة والمحبة لله ورسوله أوجب بغض أعداء الله. كما قال تعالى: (و لو كانوا يؤمنون بالله وبالنبي وما أنزل إليه ما اتخذوهم أولياء) (127). وقال: (لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم أولئك كتب في قلوبهم الإيمان وأيدهم بروح منه) (128). وقد تحصل للرجل مؤادتهم لرحم أو حاجة، فتكون ذنبًا ينقص به إيمانه " (129). ويقول ابن القيم -رحمه الله-: " حكم تعالى بأن من تولاهم [أي: الكفار] فإنه منهم، ولا يتم الإيمان إلا بالبراءة منهم، والولاية تنافي البراءة، فلا تجتمع البراءة والولاية أبدًا، والولاية إعزاز، فلا تجتمع هي وإذلال الكفر أبدًا، والولاية صلة، فلا تجتمع معاداة الكافر أبدًا " (130). ويقول الشيخ محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله-: " بحسب المسلم أن يعلم: أن الله افترض عليه عداوة المشركين، وعدم موالاتهم، وأوجب عليه محبة المؤمنين وموالاتهم، وأخبر أن ذلك من شروط الإيمان، ونفى الإيمان عن يواد من حاد الله ورسوله، ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم، أو إخوانهم أو عشيرتهم " (131).

ويقول الشيخ ابن باز -رحمه الله-: " فالواجب على المسلم البراءة من أهل الشرك، وبغضهم في الله، ولكن لا يؤذوهم، ولا يضرهم، ولا يتعدى عليهم بغير حق إذا لم يكونوا حربًا لنا، لا لا يتخذهم أصحابًا، ولا إخوانًا " (132). ويقول الشيخ صالح الفوزان -حفظه الله-: " فمن أصول العقيدة الإسلامية أنه يجب على كل مسلم يدين بهذه العقيدة أن يوالي أهلها ويعادي أعداءها؛ فيحب أهل التوحيد والإخلاص ويواليهم، ويبغض أهل الإشراك، ويعاديهم، وذلك من ملة إبراهيم والذين معه، الذين أمرنا بالاقتراء بهم؛ يقول سبحانه وتعالى: قد كانت لكم أسوة حسنة في إبراهيم والذين معه، إذ قالوا لقومهم إننا برأء منكم ومما تعبدون من دون الله، كفرننا بكم وبدنا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبدًا حتى تؤمنوا بالله وحده " (133). وهو

من دين محمد عليه الصلاة والسلام، قال تعالى: (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء، بعضهم أولياء بعض، ومن يتولهم منكم فإنه منهم، إن الله لا يهدي القوم الظالمين)⁽¹³⁴⁾. وهذا في تحريم موالاة أهل الكتاب خصوصا، وقال في تحريم موالاة الكفار عموما (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء)⁽¹³⁵⁾. بل لقد حُرِّمَ على المؤمن موالاة الكفار ولو كانوا من أقرب الناس إليه نسبا، قال تعالى: (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا آباءكم وإخوانكم أولياء إن استحبوا الكفر على الإيمان، ومن يتولهم منكم فأولئك هم الظالمون)⁽¹³⁶⁾ "(137)".

إذن من مجمل ما سبق من أدلة يتضح أنه لا يجوز للمسلم أن يوالي الكفار، ويوادهم، ويكرمهم، وإنما الواجب هو بغضهم، ومعاداتهم لكفرهم بالله تعالى. كما يتضح أن من يخالف ذلك وهو يعلم يكون مرتكبا لناقضا من نواقض التوحيد، وأنه على خطر عظيم.

3.2 مدى التزام الأمير عبد القادر بمبدأ الولاء والبراء:

لم يلتزم الأمير عبد القادر - رحمه الله - بمبدأ الولاء والبراء حق الالتزام. فهو لم يتبرأ من الكفار، ويتبرأ من كفرهم. فسيرته الذاتية تكشف عن أنه كان يوادهم، ويناصرهم. ويدل على ذلك نَتَفًا من سيرته الذاتية كآلاتي:

أولا:- أنه "حضر إليه [أي: إلى الأمير عبد القادر] في أمبواز⁽¹³⁸⁾ الإمبراطور نابليون الثالث ... وأهداه سيفاً مُرَصَّعاً ... ورتب له في كل عام خمسة آلاف ليرة فرنسية"⁽¹³⁹⁾. فمن المسلم به أن الكافر يكره المسلم ويعاديه ولا يحب له الخير. يدل على ذلك قوله تعالى في الكفار: (وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ قَد بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ)⁽¹⁴⁰⁾. ولذا فليس من المتصور أن يُخَصِّصَ هذا الإمبراطور الكافر راتبا لمسلم، ويقبل هذا المسلم هذا الراتب إلا إذا كان المسلم يواليه.

ثانيا:- أنه قد "منحته الدول الأوروبية الأوسمة الفخرية، وكلها من المرتبة الأولى، فنال وسام الجَوْقة الفرنسي، ووسام صليب النسر الأبيض الروسي، ووسام صليب النسر الأسود البروسي، ووسام صليب المُخَلَّص اليوناني. وأهدت إليه ملكة بريطانيا بندقية مُرَصَّعة بالذهب"⁽¹⁴¹⁾. وكل هذه الأوسمة والنياشين التي تهال على الرجل من الكفرة في الشرق والغرب - المحتلين لبلاد المسلمين - ليست إلا أمانة على أن الرجل كان لا يرى عداوة الكفرة،

ولا يرى قتالهم حتى وإن احتلوا بلاد المسلمين. وما كان قتاله لهم في بداية الأمر إلا لندنيا يصيبها. فمن البدهي أن الكفار يبغضون المسلم ويحرصون على الكيد لهم. يقول الله تعالى في شأن الكفرة: (ولا يزالون يقاتلونكم حتى يَرُدُّوكم عن دينكم إن استطاعوا) ⁽¹⁴²⁾. ويقول الله تعالى: (كيف وإن يظنُّوا عليكم لا يترقبوا فيكم إلاَّ ولا ذمَّة، يُرْضَوْنَكُمْ بأفواههم وتأبى قُلُوبُهُمْ وأكثرُهُم فاسقون) ⁽¹⁴³⁾. من ثم فلا معنى لإعداق العطايا إلا لأن الرجل يوالهم ولا يرى في ذلك غضاضة. أضف إلى ذلك، أنه إن سلمنا جدلاً بجواز قبول الهدية من الكافر والإثابة عليها إن لم يكن هناك مفسدة راجحة، فلا يجوز المسلم أن يقبل الأوسمة الصُّلبانية حتى وإن كانت على سبيل الهدية لأن الصليب شعار النصرانية، ورمز شركهم، وقبوله يعني الإقرار والتسليم بشركهم، ولا يجوز ذلك من مسلم مقرر بالتوحيد.

ثالثاً:- أنه "أقام في بروسه ⁽¹⁴⁴⁾ حتى سنة 1270 هـ ... ومنها توجه إلى باريس، ثم عاد إلى بروسه، وكان يُدرِّس فيها بجامع العرب ... أقرأ فيه السنوسية ⁽¹⁴⁵⁾، والإبريز للدَّبَّاع ⁽¹⁴⁶⁾" ⁽¹⁴⁷⁾. وفي ذلك دلالة على أن الرجل كانت تسوغ له الإقامة في بلاد الكفر وأنه لا يرى في ذلك حرجاً مع عدم جواز ذلك في الإسلام، يقول الله تعالى: (والذين آمنوا ولم يُهاجروا ما لكم من ولآيتهم من شيءٍ حتى يهاجروا) ⁽¹⁴⁸⁾. فالإقامة في ديار الكفر لا تجوز لمسلم اللهم إلا إذا كانت فيها مصلحة للمسلمين، وكان بإمكانه إظهار دينه وإلا كانت صورة من صور موالاتة الكفار. ولم تكن للإسلام أي مصلحة لإقامة الرجل في ديار الكفر كما أنه لم يكن بمقدوره إظهار شعائر الإسلام هناك؛ ومنها رفع الأذان خارج المساجد. فالكفرة لا يجيزون ذلك في ديارهم. وإقامة الرجل هناك ورضائه بذلك تدل على أن الرجل يولهم.

رابعاً:- أنه "توجه إلى باريس بدعوة من نابليون الثالث عام [1281هـ] ... وهناك اجتمع بالإمبرطور والوزراء والأمراء والقادة. وزاد له الإمبراطور في راتبه ... ثم توجه إلى لندن ... فأقام بها أربعة أيام واحتفل به الوجَّهَاء ... ثم رجع إلى باريس، فزار قصر فرساي، وشاهد صور الحروب الفرنسية بينه وبين فرنسا" ⁽¹⁴⁹⁾. فتلبية الرجل لدعوة الكفرة لزيارتهم والاجتماع بهم، والتردد على محافلهم، وهم على احتلالهم لبلاد المسلمين تشير إلى أن الرجل لا يبرأ من كفرهم، ولا يستنكف من احتلالهم لبلاد المسلمين.

إذن فهذه المقتطفات من سيرة الرجل تدل على ضعف عقيدة الولاء والبراء عنده؛ أي: الولاء للمسلمين، ومودتهم، والبراءة من الكفار، وبغضهم. وكان من مغبة عدم الالتزام بهذا

المبدأ هو تراجعته عن جهاد الكفار؛ إذ لو كان يبغض الكفار حقا ويرى أنهم أعداء للمسلمين، لواصل مسيرته الجهادية لطردهم من بلاد المسلمين. بل إن نكوصه عن الجهاد يدل على أن قتاله الكفرة في بدايات احتلالهم للجزائر لم تكن خالصة لوجه الله تعالى، ولو كانت خالصة لله تعالى لاستمر الرجل في مسيرته حتى النصر أو الشهادة.

والسبب في ضعف عقيدة الولاء والبراء لدى الأمير عبد القادر - رحمه الله - هو اعتناقه للصوفية. فالصوفية - في عمومهم - يذهبون إلى القول بصحة جميع الأديان، ولذا فهم يوالون ويحبون جميع الكفار لأنهم على اختلافهم يعبدون الله تعالى. فكل يعبد الله تعالى على طريقته من وجهة نظرهم⁽¹⁵⁰⁾. وهذا مناقض لقاعدة الولاء والبراء؛ موالاتة المؤمنين الموحدين، والبراءة من الكفار المشركين.

ويرى الصوفية أن مقاومة الكفار والفجرة تعني الاعتراض على قضاء الله وقدره، وأن الكفرة ما هم إلا ممتثلون لأمر الله تعالى، ولذا فلا يجوز مقاومتهم، بل ينبغي الاستسلام لهم، والخضوع للأمر الواقع مهما كان هذا الأمر الواقع نوعه سواء كانت السيطرة فيه للكفرة أو المسلمين، ليس هناك فرق بين الواقعيين في المفهوم الصوفي. ومعنى هذا هو تعطيل الجهاد كلية⁽¹⁵¹⁾.

"ولقد حاول كثير من أقطاب الصوفية صرف الناس عن القتال في سبيل الله، وجهاد أعداء الأمة الإسلامية، واتخذوا لذلك عدة أساليب. فمن الأساليب التي اتخذوها لصرف الناس عن الجهاد في سبيل الله هو اللجوء إلى تفسيرات غريبة للآيات القرآنية التي تتكلم عن الجهاد في سبيل الله، وفضله العظيم بأن المقصود بالجهاد هو جهاد النفس فقط، وليس داخلا فيه جهاد الأعداء. ومن الأساليب التي اتخذوها لصرف الناس عن الجهاد في سبيل الله هو سعيهم بين الناس بأن جهاد النفس هو الجهاد الأكبر أما جهاد أعداء الأمة الإسلامية، ومقارعتهم فليس بنبي أهمية. ومن الأشياء التي تدل على أن المتصوفة لا يرون الوقوف أمام أعداء الأمة الإسلامية ومجاهدتهم الكتب التي ألفها زعماء التصوف، حيث أنك إذا نظرت فيها لا يمكن أن تجد فيها ولو سطرا واحدا يتكلم عن أهمية الجهاد في الإسلام"⁽¹⁵²⁾.

"والتصوف أستعمل معولا لهدم الإسلام، وتفتيت عقائده، وإبطال شرائعه وأحكامه"⁽¹⁵³⁾، وصرف الناس عن الجهاد. ويشير الشيخ محمد البشير الإبراهيمي - رحمه الله - إلى ذلك بقوله: "ابحثوا في تاريخ الاستعمار العام، واستقصوا أنواع الأسلحة التي فتك بها

الشعوب، تجدوا فتكها في استعمال هذا النوع الذي يسمى (الطرق الصوفية)، وإذا خفي هذا في الشرق، أو لم تظهر آثاره جلية في الاستعمار الإنجليزي، فإن الاستعمار الفرنسي ما رست قواعده في الجزائر، وفي شمال إفريقيا على العموم، وفي إفريقيا الغربية، وإفريقيا الوسطى إلا على الطرق الصوفية وبواسطتها. ولقد قال قائد عسكري معروف كلمة أحاطت بالمعنى من جميع أطرافه، قال: (إنَّ كَسْبَ شيخ طريقة صوفية أنفع لنا من تجهيز جيش كامل، وقد يكونون ملايين ولو اعتمدنا في إخضاعهم على الأموال والجيوش، لما أفادتنا ما تفيده تلك الكلمة الواحدة من الشيخ، على أنَّ الخضوع لقوتنا لا تؤمن عواقبه، لأنه ليس من القلب، أما كلمة الشيخ فإنها تجلب لنا القلوب والأبدان والأموال أيضا). هذا معنى كلمة القائد الفرنسي وشرحه، ولعمري إنها لكلمة تكشف الغطاء عن حقيقة ما زال كثير من إخواننا الشرقيين منها في شك مُريب، وهم لا يدرون أن أول من خرج عن جماعة الأمير عبد القادر الجزائري - في أيام جهاده - شيخ طريقة معروف، وأن من أكبر أسباب هزيمته استعانة فرنسا عليه بمشايع الطرق الصوفية، وإعلان كثير من أتباعها الخضوع لفرنسا ... ومازال الاستعمار بالجزائر يسمي هؤلاء المشايخ بأحباب فرنسا" (154).

"من أجل ذلك يجب ألا نستغرب إذا رأينا المستعمرين يغدقون على الصوفية الجاه والمال، فربَّ مفوَّض سامٍ لم يكن يرضى أن يستقبل ذوي القيمة الحقيقية من وجوه البلاد، ثم نراه يسعى إلى زيارة حلقة من حلقات الدُّكر، ويقضي هناك زيارة سياسية تستغرق الساعات، أليس التصوف الذي على هذا الشكل يقتل عنصر المقاومة في الأمم؟" (155). وهذا ما قتل عنصر المقاومة لدى الأمير عبد القادر رحمه الله.

الخاتمة:

استهدفت الدراسة الحالية تجلية العوامل التي أدت إلى إخفاق تواصل المسيرة الجهادية للأمير عبد القادر - رحمه الله - في مواجهة الاستعمار الفرنسي، والدروس المستفادة من ذلك. وأسفرت

الدراسة عن العديد من النتائج أبرزها الآتي:

أولاً:- العامل الأول من العوامل التي أدت إلى إخفاق تواصل مسيرة الجهادية للأمير عبد القادر - رحمه الله - هو انتهاجه للصوفية. إذ أن لصوفية الايرون "لجهاد في سبيل الله، وقتال الكفار. فإنهم إنما يذكرون جهاد النفس والشيطان وبسمونه الجهاد الأكبر، ولا

يلتفتون إلى جهاد الكفار. بل إنهم يذهبون إلى أن مقاومة الكفار والفَجْرَة تعني الاعتراض على قضاء الله وقدره، وأنَّ الكفرة ما هم إلا ممتثلون لأمر الله تعالى، ولذا فلا يجوز مقاومتهم، بل ينبغي الاستسلام لهم، والخضوع للأمر الواقع مهما كان هذا الأمر الواقع نوعه سواء كانت السيطرة فيه للكفرة أو للمسلمين، ليس هناك فرق بين الواقعيين في المفهوم الصوفي. ومعنى هذا هو تعطيل الجهاد كلية. وهذا ما حدا بالأمير عبد القادر بالنكوص عن مسيرته النضالية. ثانياً:- العامل الثاني من العوامل التي أدت إلى إخفاق تواصل مسيرة الجهادية للأمير عبد القادر - رحمه الله - هو ضعف عقيدة الولاء والبراء لديه؛ أي: الولاء للمسلمين، والبراءة من الكفار، ومعاداتهم. وسبب ذلك أيضا هو انتهاجه للصوفية. والصوفية يذهبون إلى القول بصحة جميع الأديان، ولذا فهم يوالون ويحبون جميع الكفار لأنهم على اختلافهم يعبدون الله تعالى. فكل يعبد الله تعالى على طريقته من وجهة نظرهم. وهذا مناقض لقاعدة الولاء والبراء؛ موالة المؤمنين الموحدّين، والبراءة من الكفار المشركين. وكان من مغبة ذلك صرف الناس عن الجهاد. وكان من نتيجة أيضا ذلك انصراف الأمير عبد القادر عن مواصلة المسيرة الجهادية ضد الكفار.

وبناءً على ما أسفر عنه البحث من نتائج، توصي الدراسة بضرورة توجيه الاهتمام إلى الأمور الآتية:

- ٢- تبصير الأمة أفرادا وجماعات - في المنابر الدعوية والتعليمية والقنوات الإعلامية =
بالأسباب التي أدت إلى إخفاق تواصل المسيرة الجهادية للأمير عبد القادر الجزائري، وإبراز التأثير السلبي النهج الصوفي وضعف الالتزام بمبدأ الولاء والبراء لديه على تراجع مسيرته النضالية.
- ٢- إيلاء أجهزة الثقافة الجماعية الاهتمام اللازم لتبصير الأمة بمخاطر الصوفية على الإسلام والمسلمين، وفضح أمرهم وتحذير المسلمين منهم، وتفنيد الشبهات التي يستندون إليها.
- ٢- اعتناء المؤسسات الدعوية والتعليمية بغرس عقيدة الولاء والبراء لدى الأمة أفرادا وجماعات، وتبصيرهم بمتطلباته، وتحذيرهم من نواقضه.

الهوامش

- (1) سورة آل عمران، الآية: 102.
- (2) سورة النساء، الآية: 1.
- (3) سورة الأحزاب، الآية: 70.
- (4) الألباني، صحيح الترغيب، والترهيب، خطبة الحاجة التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمها أصحابه، ط1، ص3.
- (5) الأمير عبد القادر الجزائري هو عبد القادر بن محيي الدين بن المصطفى بن محمد بن المختار الذي ينتهي نسبه إلى الحسن بن علي بن أبي طالب. وأصل أسرته من المغرب العربي، هاجرت من هناك إلى نواحي وهران بالجزائر. ولد الأمير عبد القادر عام 1222هـ - 1807م ببلدة القَيْطَنَة من أعمال معسكر بالغرب الجزائري. تربى في بيت علم وتقوى، وحفظ القرآن الكريم، وأخذ العلم على أهله. سافر سنة 1236هـ إلى وهران وأكمل دراسته بها. وكان له ولع بالفروسية والسلاح، فصار عالماً فاضلاً وفارساً مُدرباً، جمع بين السيف والقلم. توجه إلى دمشق عام 1241هـ، وأخذ بها الطريقة النقشبندية، ثم رحل إلى بغداد، وأخذ بها الطريقة القادرية. تصدى للاحتلال الفرنسي للجزائر عام 1832م، وظل يقاومهم حتى استسلامه عام 1847م. سُجن الأمير عبد القادر بالسجون الفرنسية في مدينة أمبواز حتى عام 1852م. ورحل بعد ذلك إلى باريس، والأستانة، ثم بيروت، واستقر به المطاف في مدينة دمشق عام 1856م إلى وفاته بها عام 1300هـ - 1883م عن عمر ست وسبعين عاماً. يراجع: عبد الرزاق البيطار، حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر، ط2، ج2، ص883-915، ونزار أباطة، الأمير عبد القادر الجزائري: العالم المجاهد، ط1، ص9، ص34.
- (6) الفيومي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، د. ط، ج1، باب الصاد والواو وما يثلثهما، ص352.
- (7) أهل الصُّفَّة جماعة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من فقراء المدينة، والصُّفَّة التي ينسبون إليها عبارة عن موضع في مؤخر مسجد النبي صلى الله عليه وسلم في شمالي المسجد بالمدينة النبوية كان يأوي إليها من فقراء المسلمين من ليس له أهل، ولا مكان يأوي إليه. يراجع: ابن تيمية، فقه التصوف، ط1، ص34.
- (8) إحسان إلهي ظهير، التصوف؛ المنشأ والمصادر، ط1، ص20 - 35.
- (9) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، د. ط، ج3، باب الصاد والواو وما يثلثهما، ص322.

- (10) ابن خلدون، المقدمة، ط1، ج2، ص584.
- (11) ابن خلدون، شفاء السائل لتهذيب المسائل، د. ط.، ص18.
- (12) محمد البشير الإبراهيمي، آثار الإمام محمد البشير الإبراهيمي، ط1، ج5، ص141-142.
- (13) فلاح بن إسماعيل بن أحمد، العلاقة بين التشيع والتصوف، د. ط.، ص79.
- (14) أحمد كمال الجزائر، المفاهيم في معارف الأمير الجزائري عبد القادر والسادة الأولياء الأكابر، ط1، ص12.
- (15) الصوفية كانت "في أول عهدها على سمة السلف في العقائد والأصول، وكانت مخالفتها محصورة في بعض مظاهر التعبد والسلوك، وأغلب ذلك منشؤه الجهل. لكن من الزمن تجارت الأهواء بالعبادة والصوفية حتى دخلتهم الرهبانية المبتدعة، وسلكوا مسالك الأمم الغابرة، وتشبهوا بعباد النصارى والهنود وغيرهم ... ثم تطورت الصوفية في نهاية القرن الثالث وما بعده حتى صارت مأوى لكل مُبطل وزنديق، وأوعية لكل مذهب ونحلة، ومستقر لكل فرقة وضلالة ... فأصبحت الصوفية مُشاعة بين جميع أهل الأهواء والبدع حتى اشتهر فيهم الإلحاد والزندقة". يراجع: ناصر عبد الكريم العقل، دراسات في الأهواء والفروع والبدع، وموقف السلف منها، ط1، ص184 – 185.
- (16) أبو بكر جابر الجزائري، إلى التصوف يا عباد الله، د. ط.، ص23-83.
- (17) أبو بكر جابر الجزائري، إلى التصوف يا عباد الله، د. ط.، ص14.
- (18) الطامات مفرد الطمّة، والطمّة: الضلال والحيرة. يراجع: ابن منظور، لسان العرب، ط3، ج12، باب الميم فصل الطاء، ص370.
- (19) الفخر الرازي، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين، د. ط.، ص73 – 74.
- (20) سعيد عبد العظيم ومحمد كمال غازي، الصوفية؛ الوجه الآخر، د. ط.، ص8.
- (21) سورة النساء، الآية 115.
- (22) إحسان إلهي ظهير، التصوف؛ المنشأ والمصادر، ط1، ص17 – 18.
- (23) سورة الأحزاب، الآية 23.
- (24) التّصديّة: التصفيق. يراجع: ابن منظور، لسان العرب، ط3، ج3، باب الدال، فصل الميم، ص246.
- (25) إحسان إلهي ظهير، التصوف؛ المنشأ والمصادر، ط1، ص17 – 18.
- (26) عبد القادر البُنْدِي، التصوف في ميزان البحث والتحقيق، ط1، ص41.

- (27) عبد القادر البِنْدِي، التصوف في ميزان البحث والتحقيق، ط1، ص41.
- (28) سورة الشورى، جزء من الآية 21.
- (29) إحسان إلهي ظهير، دراسات في التصوف، ط2، ص74.
- (30) هذا جزء من حديث طويل رواه أبو داود في سننه من حديث العزْباض بن سارية، وصححه الألباني. يراجع: أبو داود، سنن أبي داود، د. ط.، ج4، كتاب السنة، باب في لزوم السنة، الحديث رقم (4607)، ص200.
- (31) إحسان إلهي ظهير، دراسات في التصوف، ط2، ص73.
- (32) متفق عليه. رواه البخاري ومسلم في صحيحهما من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، واللفظ للبخاري. يراجع: البخاري، صحيح البخاري، ط1، ج3، كتاب الصُّلْح، باب إذا اصطَلحوا على صُلْح جَوْر، فالصالح مردود، الحديث رقم (2697)، ص184، ومسلم، صحيح مسلم، د. ط.، ج3، كتاب الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة، ورد مُخَدَّات الأمور، الحديث رقم (1718)، ص1343.
- (33) أبو بكر جابر الجزائري، إلى التصوف يا عباد الله، د. ط.، ص15.
- (34) أبو بكر جابر الجزائري، إلى التصوف يا عباد الله، د. ط.، ص14.
- (35) أبو بكر جابر الجزائري، إلى التصوف يا عباد الله، د. ط.، ص15.
- (36) القرون المشهود لها بالخيرية والفضل هي القرون الثلاثة الأولى وهي: عصر الصحابة، والتابعين، وتابعي التابعين. والدليل على ذلك الحديث الذي رواه البخاري عن عمران بن حُصَيْن رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "خَيْرُكُمْ قَرْنِي، ثم الذين يَلُوتَهُمْ، ثم الذين يَلُوتَهُمْ - قال عمران - لا أدري: ذَكَرَ ثِنْتَيْنِ أو ثلاثا بعد قَرْنِهِ - ثم يبيءُ قَوْمٌ يَنْذِرُونَ ولا يُوقُونَ، وَيَخُونُونَ ولا يُؤْتَمِنُونَ، وَيَشْهَدُونَ ولا يُسْتَشْهَدُونَ، وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السِّمْنُ". يراجع: البخاري، صحيح البخاري، ط1، ج8، كتاب الأيمان والنُّدُور، باب إثم من لا يفي بالنُّدُر، الحديث رقم (6695)، ص141.
- (37) أبو بكر جابر الجزائري، إلى التصوف يا عباد الله، د. ط.، ص15 - 16.
- (38) أبو بكر جابر الجزائري، إلى التصوف يا عباد الله، د. ط.، ص16.
- (39) إحسان إلهي ظهير، دراسات في التصوف، ط2، ص27.
- (40) رحل الأمير عبد القادر الجزائري - رحمه الله - إلى دمشق عام 1856م وظل بها حتى وفاته عام 1883م. يراجع: عبد الرزاق البيطار، حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر، ط2، ج2، ص883-915، ونزار أباطة، الأمير عبد القادر الجزائري؛ العالم المجاهد، ط1، ص12، ص34.
- (41) النقشبندية إحدى الطرق الصوفية، وهي نسبة إلى بهاء الدين محمد شاه نقشبند المتوفي سنة 791هـ. وطرق الوصول في النقشبندية أربعة هي: صحبة الشيخ الكامل السالك، وثانها هو

- الرابطة؛ أي: الارتباط بالشيخ، وثالثها: الالتزام؛ أي: أن يلتزم السالك نفسه بما يتلقنه عن الشيخ، ورابعها: الذِّكْر؛ أي: أن يكون حال السالك هو حال الذاكر لله على الدوام. يراجع: يراجع: عبد المنعم الحفني، الفرق، والجماعات، والمذاهب الإسلامية، ط1، ص404-405.
- (42) عبد الرزاق البيطار، حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر، ط2، ج2، ص883-915، ونزار أباطة، الأمير عبد القادر الجزائري؛ العالم المجاهد، ط1، ص6-7.
- (43) الطريقة القادرية أو الطريقة الجيلانية إحدى طرق الصوفية التي تنسب إلى عبد القادر الجيلاني الذي توفي سنة 561هـ. وجيلان إحدى قرى طبرستان. والتصوف عند الجيلاني فيه الجوع وقطع المألوفات والمُستحسنات. يراجع: عبد المنعم الحفني، الفرق، والجماعات، والمذاهب الإسلامية، ط1، ص170.
- (44) عبد الرزاق البيطار، حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر، ط2، ج2، ص883-915، وبركات محمد مراد، الأمير عبد القادر الجزائري؛ المجاهد الصوفي، د. ط.، ص59، ونزار أباطة، الأمير عبد القادر الجزائري؛ العالم المجاهد، ط1، ص10.
- (45) محيي الدين بن عربي هو الساعي في إمامة الدين: محمد بن علي بن محمد بن أحمد الطائي الحاتمي الأندلسي المرسي أبو بكر، الملقَّب ظلما بمحيي الدين، المعروف بابن عربي الصوفي. طاف البلدان، حتى استقر في دمشق إلى أن هلك بها. كان رأس الصوفية في زمانه، وكان من الداعين إلى القول بالحلول والاتحاد. والاتحاد أو وحدة الوجود تعني أن الله تعالى والعالم شيء واحد، فوجود المخلوق هو وجود الخالق. فهو ينكر ثنائية الوجود. والحلول معناه أن الله تعالى يظهر ويتجلى في صور المخلوقات المختلفة. وهذا باطل لأن الله تعالى يتباين عن خلقه، وحاشاه تعالى أن يتجلى في صورة مخلوق. وقد جمع بين المتناقضات، وفتح أبواب الكفر. أَلَفَ المؤلفات الكثيره ومنها كتاب: (الفتوحات المكية) صنّفه بمكة حين إقامته بها، وكتاب: (فصوص الحُكْم)، وكتاب: (التجليات الإلهية في الصورة الإنسانية). قال الذهبي رحمه الله: من أردأ تواليفه كتاب (الفصوص)، فإن كان لا كفر فيه، فما في الدنيا كفر، نسأل الله العفو والنجاة. وقال العز بن عبد السلام -رحمه الله- عن ابن عربي: شيخ سوء كذاب، يقول بقدم العالم، ولا يُحرّم قَرْجًا. وقال ابن دقيق العيد -رحمه الله- عنه: هو شيخ سوء مقبوح كذاب. هلك في ربيع الآخر عام 638هـ. يراجع: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ط3، ص47-48، ودغش بن شبيب العجمي، ابن عربي؛ عقيدته وموقف علماء المسلمين منه، ط1، ص27-30.
- (46) الطريقة المولوية أو الدراويش المولوية أو الدراويش الراقصون إحدى الطرق الصوفية التي تنسب إلى الشاعر الصوفي جلال الدين الرومي المتوفي سنة 604هـ بمدينة قونية بتركيا. وكان

- يطلق على التابع اسم "مولوي". وقوام الشعائر الدينية للطريقة السماع والذكر، يراجع: عبد المنعم الحفني، الفرق، والجماعات، والمذاهب الإسلامية، ط1، ص385.
- (47) عبد الرزاق البيطار، حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر، ط2، ج2، ص883-915، ونزار أباطة، الأمير عبد القادر الجزائري؛ العالم المجاهد، ط1، ص15، وعبد الرزاق بن السبع، الأمير عبد القادر الجزائري وأدبه، د. ط.، ص225.
- (48) الشاذلية إحدى الطرق الصوفية التي تنسب إلى أبي الحسن الشاذلي نسبة إلى شاذلة إحدى قرى تونس. وتوفي الشاذلي سنة 656هـ في طريقه إلى الحج في الصحراء المصرية بين قنا والقُصير، ودفن حيث مات. وقوام هذه الطريقة الزهد، والسماع والذكر. يراجع: عبد المنعم الحفني، الفرق، والجماعات، والمذاهب الإسلامية، ط1، ص253.
- (49) عبد الرزاق البيطار، حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر، ط2، ج2، ص883-915، ونزار أباطة، الأمير عبد القادر الجزائري؛ العالم المجاهد، ط1، ص22.
- (50) تَجَشَّم: تَكَلَّفَ على مَشَقَّة. يُقال: جَشِمْتُ الأمرَ جَشْمًا وَجَشَامَةً: تَكَلَّفْتَهُ. وَيُقَال: أَجَشَّمْتُ الأمرَ وَجَشَّمْتُهُ فَتَجَشَّمْتُ؛ أي: تَكَلَّفْتَهُ. يراجع: الفيومي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، د. ط.، ج1، باب الجيم والشين وما يتلثهما، ص102.
- (51) كتاب (الفتوحات المكية) من أهم كتب الصوفي محيي الدين بن عربي. وهذا الكتاب كغيره من كتب ابن عربي يزخر بالعقائد الكفرية. يراجع: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ط3، ص47.
- (52) عبد الرزاق البيطار، حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر، ط2، ج2، ص883-915، ونزار أباطة، الأمير عبد القادر الجزائري؛ العالم المجاهد، ط1، ص7.
- (53) عبد الرزاق البيطار، حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر، ط2، ج2، ص883-915، ونزار أباطة، الأمير عبد القادر الجزائري؛ العالم المجاهد، ط1، ص29.
- (54) أبو بكر جابر الجزائري، إلى التصوف يا عباد الله، د. ط.، ص18-19.
- (55) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ط3، ص47 – 48، ودغش بن شبيب العجمي، ابن عربي؛ عقيدته وموقف علماء المسلمين منه، ط1، ص249.
- (56) دغش بن شبيب العجمي، ابن عربي؛ عقيدته وموقف علماء المسلمين منه، ط1، ص125 – 126.
- (57) دغش بن شبيب العجمي، ابن عربي؛ عقيدته وموقف علماء المسلمين منه، ط1، ص204.
- (58) دغش بن شبيب العجمي، ابن عربي؛ عقيدته وموقف علماء المسلمين منه، ط1، ص205.
- (59) إدريس محمود إدريس، مظاهر الانحرافات العقدية عند الصوفية، ط2، المجلد الثاني، ص906 – 907.

- (60) إدريس محمود إدريس، مظاهر الانحرافات العقدية عند الصوفية، ط2، المجلد الثاني، ص907.
- (61) أبو بكر جابر الجزائري، إلى التصوف يا عباد الله، د. ط.، ص19.
- (62) عبد الرحمن الوكيل، هذه هي الصوفية، ط4، ص170.
- (63) أبو بكر جابر الجزائري، إلى التصوف يا عباد الله، د. ط.، ص81.
- (64) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، د. ط.، ج6، باب: الواو واللام وما يثلثهما، ص141.
- (65) الفيومي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، د. ط.، ج2، باب: الواو مع اللام وما يثلثهما، ص672.
- (66) الرازي، مختار الصحاح، ط5، ج1، باب: الواو، ص345.
- (67) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، د. ط.، ج1، باب: الباء، والراء، وما يثلثهما، ص236.
- (68) الرازي، مختار الصحاح، ط5، ج1، باب: الباء، ص31.
- (69) علماء نجد الأعلام، الدرر السنية في الأجوبة النجدية، ط6، ج1، ص474.
- (70) علماء نجد الأعلام، الدرر السنية في الأجوبة النجدية، ط6، ج2، ص325.
- (71) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب، ط3، ج15، ص526.
- (72) محمد بن سعيد القحطاني، الولاء والبراء في الإسلام، ط1، ج1، ص90.
- (73) سورة الممتحنة، من الآية 1.
- (74) ابن تيمية، الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان، د. ط.، ج1، ص10.
- (75) ابن عثيمين، مجموع الفتاوى والرسائل، الطبعة الأخيرة، ج3، ص11.
- (76) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، د. ط.، ج28، ص209، وعلماء نجد الأعلام، الدرر السنية في الأجوبة النجدية، ط6، ج8، ص166، وابن باز، مجموع الفتاوى، د. ط.، ج2، ص178.
- (77) ابن باز، مجموع الفتاوى، د. ط.، ج2، ص178.
- (78) سورة آل عمران، من الآية 28.
- (79) الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ط1، ج5، ص315.
- (80) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط2، ج4، ص57.
- (81) محمد نعيم ياسين، الإيمان، د. ط.، ص115.
- (82) محمد نعيم ياسين، الإيمان، د. ط.، ص115.
- (83) سورة آل عمران، الآية 118.
- (84) الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ط1، ج5، ص709.

(85) وَجَاءَ: مفرد وليجئه الرجل: خاصته وبطانتته. يراجع: الرازي، مختار الصحاح، ط5، ج1، باب: الواو، ص345.

(86) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط2، ج4، ص181.

(87) سورة المائدة، الآية 51.

(88) ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ط1، ج2، ص203.

(89) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط2، ج6، ص217.

(90) سورة الممتحنة، الآية 1.

(91) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط2، ج18، ص52.

(92) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط2، ج18، ص53.

(93) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط2، ج18، ص53.

(94) سورة الممتحنة، من الآية 4.

(95) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط2، ج18، ص56.

(96) مُصَارَمَةٌ: مُقَاتَعَةٌ. يُقَالُ: صَرَمْتُه صَرَمًا: قَطَعْتُهُ، وَصَرَمَ الشَّيْءُ: قَطَعَهُ. والتصارم: التقاطع.

يراجع: الرازي، مختار الصحاح، ط5، ج1، باب: الصاد، ص175، والفيومي، المصباح المنير في

غريب النسخ الكبير، د. ط.، ج1، باب: الصاد مع الراء وما يثلثهما، ص339.

(97) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ط1، ج8، ص116.

(98) ابن باز، مجموع الفتاوى، د. ط.، ج2، ص179.

(99) ابن القيم، أحكام أهل الذمة، ط1، ج1، ص494.

(100) قوله صلى الله عليه وسلم: " أَبْلُغُهَا بِبَلَاهَا"؛ يعني: أَصْلُهَا بِصِلَتِهَا، يُقَالُ: بُلُوْا أَرْحَامَكُمْ وَلَوْ

بالسلام؛ أي: نَدُوْهَا بِصِلَتِهَا. وهم يطلقون (النَدَاوَة) على الصلة كما يطلقون اليُبُس على

القَطِيعَة، لأنهم لما رَأَوْا بعض الأشياء يتصل ويختلط بالنداءة، ويحصل بينهما التجافي والتفرق

باليُبُس استعاروا البَلَل لمعنى الوَصْل، واليُبُس معنى القطيعة. يراجع: ابن الأثير، النهاية في غريب

الحديث والأثر، د. ط.، ج1، ص153.

(101) رواه البخاري، ومسلم في صحيحهما، واللفظ للبخاري. يراجع: البخاري، صحيح

البخاري، ط1، ج8، كتاب: الأدب، باب: تَبَلُّ الرِّجْمِ بِبِلَالِهَا، الحديث رقم (5990)، ص6،

ومسلم، صحيح مسلم، د. ط.، ج1، كتاب: الإيمان، باب: موالة المؤمنين ومقاطعة غيرهم

والبراءة منهم، الحديث رقم (215)، ص197.

(102) ابن بطال، شرح صحيح البخاري، ط2، ج9، ص206.

(103) النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ط2، ج3، ص88.

(104) ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، د. ط.، ج10، ص421.

- (105) حديث صحيح. يراجع: أحمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد بن حنبل، ط1، ج1، ص31، مسند الكوفيين، الحديث رقم (19153)، ص491.
- (106) سورة المجادلة، من الآية 22.
- (107) علماء نجد الأعلام، الدرر السنية في الأجوبة النجدية، ط6، ج8، ص113.
- (108) قال الألباني: صحيح. يراجع: ابن أبي شيبة، الإيمان، ط2، ج1، الحديث رقم (134)، ص48، والألباني، صحيح الجامع الصغير وزيادته، د. ط.، ج1، الحديث رقم (2539)، ص497.
- (109) ابن تيمية، الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان، د. ط.، ج1، ص10.
- (110) ابن تيمية، الإيمان، ط5، ج1، ص18.
- (111) قال الألباني: صحيح. يراجع: أبو داود، سنن أبي داود، د. ط.، ج3، كتاب: الجهاد، باب: في الإقامة بأهل الشرك، الحديث رقم (2787)، ص93، والألباني، صحيح وضعيف سنن أبي داود، د. ط.، ج1، الحديث رقم (2787)، ص2.
- (112) علماء نجد الأعلام، الدرر السنية في الأجوبة النجدية، ط6، ج8، ص163.
- (113) غَشَّاهُمْ بِهِ: جاءهم به. يقال: غَشَّيَهُ غَشْيَانًا: جاءه. يراجع: الرازي، مختار الصحاح، ط5، ج1، باب: الغين، ص227.
- (114) علماء نجد الأعلام، الدرر السنية في الأجوبة النجدية، ط6، ج8، ص345.
- (115) وَأَدْهَمُ: أعطاهم الدية. وَدَى يَدِي وَدْيًا، وَوَدَى الْقَاتِلَ الْقَتِيلَ يَدِيَهُ دِيَةً: إذا أعطى وليه المال الذي هو بدلُ النَّفْسِ وفاؤها عَوْضٌ. يراجع، الرازي، مختار الصحاح، ط5، ج1، باب: الواو، ص335، والفيومي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، د. ط.، ج2، باب: الواو مع الدال وما يثلثهما، ص654.
- (116) قوله صلى الله عليه وسلم: "لا تَرَأَى نَارَاهُمَا"; أي يلزم المسلم ويجب عليه أن يُبَاعِدَ مَنْزِلَهُ عَنِ مَنْزِلِ الْمُشْرِكِ، ولا ينزل بالموضع الذي إذا أُوقِدَتْ فِيهِ نَارُهُ تَلُوحُ وتظهرُ لنار المشرك إذا أوقدها في منزله، ولكنه ينزل مع المسلمين في دارهم. وإنما كره مجاورة المشركين لأنهم لا عهد لهم ولا أمان. وحث المسلمين على الهجرة. والتَّرَائِي: تفاعلٌ من الرؤية؛ يقال: تَرَأَى الْقَوْمُ إذا رأى بعضهم بعضاً، وتراءى لِي الشئ: أي: ظَهَرَ حَتَّى رَأَيْتَهُ. وإسناد الترائي إلى النارين مجاز؛ من قولهم: داري تنظر إلى دار فلان: أي؛ تقابلها. يقول: ناراهما مختلفان، هذه تدعوا إلى الله، وهذه تدعوا إلى الشيطان، فكيف يتفقان". يراجع: ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، د. ط.، ج2، ص177.

- (117) قال الهيثمي: "رواه الطبراني، ورجاله ثقات". يراجع: ابن حجر الهيتمي، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، د. ط.، ج 5، كتاب: الجهاد، باب: النهي عن مُساكنة الكفار، الحديث رقم (9290)، ص 253.
- (118) علماء نجد الأعلام، الدرر السنية في الأجوبة النجدية، ط 6، ج 11، ص 343.
- (119) المراد بقوله: "أن لا يكون من قلبه، ولَحْظُهُ وَلَفْظُهُ بالميل إليه نصيب"; أي: أن لا يكون موضع اهتمامه. واللَّحْظُ: النَّظَرُ بِمُؤَخَّرِ الْعَيْنِ. يقال: لَحَظْتُ وَإِلَيْهِ لَحَظًا: نَظَرْتُ إِلَيْهِ بِمُؤَخَّرِ عَيْنِي. يراجع: الرازي، مختار الصحاح، ط 5، ج 1، باب: اللام، ص 280.
- (120) الحلبي، المنهاج في شعب الإيمان، ط 1، ج 3، ص 346.
- (121) سورة الأنفال، من الآية 72.
- (122) سورة الأنفال، من الآية 73.
- (123) سورة الأنفال، من الآية 75.
- (124) سورة المائدة، الآيتان 55-56.
- (125) ابن تيمية، اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، ط 7، ج 1، ص 182-183.
- (126) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، د. ط.، ج 28، ص 209.
- (127) سورة المائدة، من الآية 81.
- (128) سورة المجادلة، من الآية 22.
- (129) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، د. ط.، ج 7، ص 522.
- (130) ابن القيم، أحكام أهل الذمة، ط 1، ج 1، ص 499.
- (131) علماء نجد الأعلام، الدرر السنية في الأجوبة النجدية، ط 6، ج 8، ص 166.
- (132) ابن باز، مجموع الفتاوى، د. ط.، ج 6، ص 393.
- (133) سورة الممتحنة، من الآية 4.
- (134) سورة المائدة، من الآية 51.
- (135) سورة الممتحنة، من الآية 1.
- (136) سورة التوبة، الآية 23.
- (137) صالح الفوزان، الولاء والبراء في الإسلام، د. ط.، ص 1-2.
- (138) أمبواز: إحدى المدن الفرنسية.
- (139) عبد الرزاق البيطار، حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر، ط 2، ج 2، ص 883-915، ونزار أباطة، الأمير عبد القادر الجزائري: العالم المجاهد، ط 1، ص 13.
- (140) سورة آل عمران، جزء من الآية 118.

- (141) عبد الرزاق البيطار، حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر، ط2، ج2، ص883-915، ونزار أباطة، الأمير عبد القادر الجزائري؛ العالم المجاهد، ط1، ص18.
- (142) سورة البقرة، جزء من الآية 217.
- (143) سورة التوبة، الآية 8.
- (144) بروسه: مقاطعة من المقاطعات الألمانية.
- (145) (السنوسية) أحد المصنفات الصوفية التي ألفها الصوفي محمد بن يوسف السنوسي الحسني المتوفي سنة (895هـ).
- (146) كتاب: (الإبريز من كلام سيدي عبد العزيز الدبّاغ) أحد المصنفات الصوفية التي ألفها الصوفي أحمد بن المبارك السجدا سي المالكي المتوفي سنة (1756هـ). والدبّاغ صوفي مغربي توفي سنة 1131هـ.
- (147) عبد الرزاق البيطار، حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر، ط2، ج2، ص883-915، ونزار أباطة، الأمير عبد القادر الجزائري؛ العالم المجاهد، ط1، ص14.
- (148) سورة الأنفال، جزء من الآية 72.
- (149) عبد الرزاق البيطار، حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر، ط2، ج2، ص883-915، ونزار أباطة، الأمير عبد القادر الجزائري؛ العالم المجاهد، ط1، ص27.
- (150) دغش بن شبيب العجمي، ابن عربي؛ عقيدته وموقف علماء المسلمين منه، ط1، ص124.
- (151) إدريس محمود إدريس، مظاهر الانحرافات العقدية عند الصوفية، ط2، المجلد الثاني، ص911.
- (152) إدريس محمود إدريس، مظاهر الانحرافات العقدية عند الصوفية، ط2، المجلد الثاني، ص898.
- (153) أبو بكر جابر الجزائري، إلى التصوف يا عباد الله، د. ط.، ص17.
- (154) محمد البشير الإبراهيمي، آثار الإمام محمد البشير الإبراهيمي، ط1، ج5، ص143.
- (155) عبد الرحمن الوكيل، هذه هي الصوفية، ط4، ص171.

Study References

- Abaza, Nizar, (1414 AH - 1994 AD). Prince Abdul Qadir Al-Jazaeri, the Mujahid World, 1st Edition, Beirut, Dar Al-Fikr Al-Maasir, Damascus, Dar Al-Fikr.
- Ibn al-Atheer, Majd al-Din Abu al-Saadat al-Mubarak bin Muhammad bin Muhammad bin Muhammad bin Abdul Karim al-Shaibani al-Jazari, who died in the year (606 AH). (1399 AH-1979 AD). The End in the Strange Hadith and the Impact, Dr. I., edited by: Taher Ahmed Al-Zawi and Mahmoud Muhammad Al-Tanahi, Beirut, Scientific Library.
- Ahmed bin Hanbal, Abu Abdullah Ahmed bin Muhammad bin Hanbal bin Hilal bin Asad Al-Shaibani, who died in the year (241 AH). (1421 AH-2001 AD). Musnad of Imam Ahmad bin Hanbal, 1st Edition, investigated by: Shuaib Al-Arnaout, Adel Murshid and others, supervision: Abdullah bin Abdul Mohsen Al-Turki, Beirut, Al-Resala Foundation.
- Ahmad, Falah bin Ismail, (1411 AH). The Relationship between Shiism and Sufism, Unpublished PhD Thesis, Islamic University in Madinah, College of Da'wah and Fundamentals of Religion, Department of Graduate Studies, Department of Creed, Kingdom of Saudi Arabia.
- Al-Albani, Muhammad Nasir al-Din, who died in 1420 AH. (D.T.). Sahih Al-Jami' Al-Saghir and its Ziadeh, Beirut, Islamic Office.
- Al-Albani, Muhammad Nasir al-Din, who died in 1420 AH. (D.T.). Sahih and Da'eef Sunan Abi Dawood, Dr. I., Alexandria, Nour al-Islam Center for Qur'an and Sunnah Research.
- Al-Albani, Muhammad Nasir al-Din, who died in 1420 AH and 1421 AH-2000 AD. Sahih Al-Tarjeeb and Intimidation, the sermon of need that the Messenger of Allah (peace and blessings of Allaah be upon him) used to teach his companions, 1st Edition, Riyadh, Knowledge Library
- Ibrahim, Muhammad bin Bashir bin Omar, who died in (1385 AH). The Effects of Imam Muhammad Al-Bashir Al-Ibrahimi, compiled and presented by: Ahmed Talib Al-Ibrahimi, 1st Edition, Beirut, Dar Al-Gharb Al-Islami.
- Idris, Idris Mahmoud, (1426 AH - 2005 AD). Manifestations of doctrinal deviations according to Sufism, 2nd Edition, Riyadh, Al-Rushd Library.
- Ibn Baz, Abdul Aziz bin Abdullah, who died in 1420 AH. (D.T.). Majmoo' al-Fatawa, d. i., compiled and printed: Muhammad bin Saad al-Shuwaier, Riyadh, d. N.

- Al-Bukhari, Muhammad bin Ismail Abu Abdullah Al-Jaafi, who died in the year (256 AH). (1422H). Sahih Al-Bukhari, 1st Edition, investigated by: Muhammad Zuhair bin Nasser Al-Nasser, Damascus: Dar Collar Al-Najat.
- Ibn Battal, Abu al-Hasan Ali bin Khalaf bin Abdul Malik, who died in (449 AH). (1423 AH-2003 AD). Explanation of Sahih Al-Bukhari, 2nd Edition, investigated by: Abu Tamim Yasser bin Ibrahim, Riyadh: Al-Rushd Library.
- Al-Bitar, Abdul Razzaq, (1413 AH - 1993 AD). The Ornament of Humans in the History of the Thirteenth Century, edited by: Muhammad Bahja Al-Bitar, 2nd Edition, Beirut, Dar Sader.
- Ibn Taymiyyah, Taqi al-Din Abu al-Abbas Ahmad bin Abdul Halim bin Abd al-Salam bin Abdullah bin Abi al-Qasim al-Harrani al-Hanbali al-Dimashqi, who died in 728 AH. (1405 AH-1985 AD). Al-Furqan between the Guardians of the Most Merciful and the Guardians of Satan, d. I., investigated by: Abdul Qadir Al-Arnaout, Damascus, Dar Al-Bayan Library.
- Ibn Taymiyyah, Taqi al-Din Abu al-Abbas Ahmad bin Abdul Halim bin Abd al-Salam bin Abdullah bin Abi al-Qasim al-Harrani al-Hanbali al-Dimashqi, who died in 728 AH. (1993). The Jurisprudence of Sufism, commentary: Zuhair Shafiq Al-Kibbi, 1st Edition, Beirut, Dar Al-Fikr Al-Arabi.
- Ibn Taymiyyah, Taqi al-Din Abu al-Abbas Ahmad bin Abdul Halim bin Abd al-Salam bin Abdullah bin Abi al-Qasim al-Harrani al-Hanbali al-Dimashqi, who died in 728 AH. (1416 AH-1995 AD). Majmoo' al-Fatawa, d. I., investigated by: Abd al-Rahman bin Muhammad bin Qasim, al-Madinah al-Nabawiyah, King Fahd Complex for Printing the Holy Qur'an.
- Ibn Taymiyyah, Taqi al-Din Abu al-Abbas Ahmad bin Abdul Halim bin Abd al-Salam bin Abdullah bin Abi al-Qasim al-Harrani al-Hanbali al-Dimashqi, who died in 728 AH. (1416 AH-1996 AD). Al-Iman, 5th Edition, edited by: Muhammad Nasir Al-Din Al-Albani, Amman, Islamic Office.
- Ibn Taymiyyah, Taqi al-Din Abu al-Abbas Ahmad bin Abdul Halim bin Abd al-Salam bin Abdullah bin Abi al-Qasim al-Harrani al-Hanbali al-Dimashqi, who died in 728 AH. (1419 AH-1999 AD). The requirement of the straight path to violate the companions of hell, 7th edition, investigated by: Nasser Abdel Karim Al-Aqel, Beirut, Dar Alam Al-Kutub.

- Al-Jazaeri, Abu Bakr Jaber, (1404 AH - 1984 AD). To Sufism, O Servants of God, Dr. I., Egypt, Alexandria, Dar Al-Baseera.
- Al-Jazzar, Ahmed Kamal, (1417 AH - 1997 AD). Feats in the knowledge of the Algerian prince Abdelkader and the great saints, 1st edition, Cairo, Sur Al-Azbakeya Forum.
- Ibn Hajar, Ahmed bin Ali Abu al-Fadl al-Asqalani, who died in the year (852 AH). (1379 AH). Fath al-Bari Sharh Sahih al-Bukhari, d. i., numbering: Muhammad Fouad Abdul Baqi, correction: Moheb al-Din al-Khatib, commentary: Abdullah bin Abdul Aziz bin Baz, Beirut: Dar al-Maarifa.
- Al-Hefni, Abdel Moneim, (1413 AH - 1993 AD). Sects, Groups, and Islamic Sects, 1st Edition, Cairo, Dar Al-Rashad.
- Al-Halimi, Al-Hussein bin Al-Hassan bin Muhammad bin Halim Al-Bukhari Al-Jurjani, Abu Abdullah, who died in the year (403 AH). (1399 AH-1979 AD). The curriculum in the people of faith, 1st edition, achieved by: Helmy Muhammad Fouda, Beirut, Dar Al-Fikr.
- Ibn Khaldun, Wali al-Din Abd al-Rahman bin Muhammad, who died in 808 AH. (1984). Introduction, 1st Edition, Tunisia, Tunisian House.
- Ibn Khaldun, Wali al-Din Abd al-Rahman bin Muhammad, who died in 808 AH. (1378 AH - 1957 AD). Healing the liquid to refine issues, investigated by: Muhammad bin Tawt Al-Tanji d. I., Istanbul, Turkey, d. N.
- Abu Dawood, Suleiman bin Al-Ash'ath bin Ishaq bin Bashir bin Shaddad bin Amr Al-Azdi Al-Sijistani, who died in the year (275 AH). (D.T.). Sunan Abi Dawood, d. I., edited by: Muhammad Mohieddin Abdel Hamid, Saida-Beirut, Al-Asriya Library.
- Al-Dhahabi, Shams al-Din Abu Abdullah Muhammad bin Ahmed bin Othman bin Qaymaz, who died in the year (748 AH), (1405 AH - 1985 AD). Biographies of the Nobles, investigated: a group of investigators headed by Sheikh Shuaib Al-Arnaout, 3rd Edition, Beirut, Al-Resala Foundation.
- Al-Razi, Zain al-Din Abu Abdullah Muhammad bin Abi Bakr bin Abdul Qadir al-Hanafi, who died in the year (666 AH). (1420 AH - 1999 AD). Mukhtar Al-Sahih, 5th Edition, investigated by: Youssef Sheikh Muhammad, Beirut - Saida: Al-Asriya Library - Model House.
- Al-Sabaa, Abdul Razzaq, (2000). Prince Abdul Qadir Al-Jazaery and his Literature, Dr. I., Kuwait, Foundation of the Abdul Aziz bin Saud Al-Babtain Award for Poetic Creativity.

- Al-Sindi, Abdul Qadir bin Habib Allah, (1410 AH - 1990 AD). Sufism in the Balance of Research and Investigation, 1st Edition, Al-Madinah Al-Nabawiyah, Ibn Al-Qayyim Library.
- Al-Tabari, Muhammad bin Jarir bin Yazid bin Katheer bin Ghalib Al-Amali Abu Ja'far, who died in the year (310 AH). (1422 AH-2001 AD). Jami' al-Bayan on the Interpretation of the Verse of the Qur'an, 1st Edition, investigated by: Abdullah bin Abdul Mohsen Al-Turki in cooperation with the Center for Islamic Studies and Research at Dar Hajar;
- Zahir, Ihsan Elahi, (1406 AH - 1986 AD). Sufism: Origin and Sources, 1st Edition, Pakistan, Torjuman Al-Sunnah Department
- Zahir, Ihsan Elahi, (1426 AH - 2005 AD). Studies in Sufism, 2nd Edition, Cairo, Dar Al-Imam Al-Mujaddid
- Abdel Azim, Saeed, & Ghazi, Mohamed Kamal, (2007). Sufism, The Other Side, Dr. I., Egypt, Alexandria, Dar Al-Iman.
- Ibn Uthaymeen, Muhammad bin Saleh bin Muhammad, who died in (1421 AH). (1413 AH). Majmoo' al-Fatwas wa al-Rasa'il, last edition, compiled and arranged by: Fahd bin Nasser bin Ibrahim al-Sulaiman, Riyadh, Dar al-Watan - Dar al-Thuraya.
- Al-Ajmi, Daghash bin Shabib, (1432 AH - 2011 AD). Ibn Arabi: His Creed and the Position of Muslim Scholars on it, 1st Edition, Kuwait, Ahl Al-Athar Library.
- Ibn Attia, Abu Muhammad Abdul Haq bin Ghalib bin Abdul Rahman bin Tammam Al-Andalusi Al-Muharihi, who died in the year (542 AH). (1422H). The brief editor in the interpretation of the dear book, 1st edition, investigated by: Abdel Salam Abdel Shafi Muhammad, Beirut, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya.
- Al-Aqel, Abdul Karim Al-Aqel, (1418 AH - 1997 AD). Studies in whims, branches and heresies, and the position of the predecessors thereof, 1st Edition, Riyadh, Dar Seville.
- Scholars of Najd Al-Alam, (1417 AH-1996 AD). Al-Durar Al-Sunni fi Al-Najdi Answers, 6th Edition, investigated by: Abdul Rahman bin Muhammad bin Qasim, Riyadh, d. N.
- Ibn Faris, Ahmad bin Faris bin Zakaria al-Qazwini al-Razi, who died in 395 AH (1399 AH-1979 AD). Dictionary of Language Standards, edited by: Abdel Salam Haroun, Dr. I., Beirut, Dar Al-Fikr.

- Ibn Faris, Ahmad bin Faris bin Zakaria al-Qazwini al-Razi, who died in 395 AH (1406 AH-1986 AD). The entirety of the language, investigated by: Zuhair Abdel Mohsen Sultan, 2nd Edition, Beirut: Al-Resala Foundation.
- Al-Fakhr Al-Razi, Abu Abdullah Muhammad bin Omar bin Al-Hassan bin Al-Hussein Al-Taymi, who died in the year (606 AH). (1356 AH - 1938 AD). The beliefs of the sects of Muslims and polytheists, d. I., Cairo, Egyptian Renaissance Library.
- Al-Fakhr Al-Razi, Abu Abdullah Muhammad bin Omar bin Al-Hassan bin Al-Hussein Al-Taymi, who died in the year (606 AH). (1420H). Keys to the Unseen, 3rd Floor, Beirut, House of Revival of Arab Heritage.
- Al-Fawzan, Saleh bin Fawzan, (d. T.). Loyalty and Innocence in Islam, Dr. I., Gaza, Dar Al-Kitab wal-Sunnah Association.
- Al-Fayoumi, Ahmed bin Muhammad bin Ali, Abu Al-Abbas, who died in the year (770 AH). (D.T.). The Illuminating Lamp in the Strange Great Commentary, Dr. I., Beirut, Scientific Library.
- Al-Qahtani, Muhammad bin Saeed bin Salem, (d. T.). Loyalty and Innocence in Islam, 1st Edition, Riyadh, Dar Taibah.
- Al-Qurtubi, Abu Abdullah Muhammad bin Ahmed bin Abi Bakr bin Farah Al-Ansari Al-Khazraji Shams Al-Din, who died in the year (671 AH). (1384 AH - 1964 AD). The Collector of the Provisions of the Qur'an, 2nd Edition, investigated by: Ahmed Al-Bardouni, and Ibrahim Atfaish, Cairo, Dara Al-Kutub Al-Masriya.
- Ibn al-Qayyim, Muhammad bin Abi Bakr bin Ayyub bin Saad bin Shams al-Din Ibn Qayyim al-Jawziyyah, who died in the year (751 AH). (1418 AH-1997 AD). Rulings of the Dhimmis, 1st Edition, investigated by: Yusuf bin Ahmed Al-Bakri and Shaker bin Tawfiq Al-Arouri, Dammam, Ramadi Publishing.
- Ibn Kathir, Abu al-Fida Ismail bin Omar al-Qurashi al-Basri al-Dimashqi, who died in the year (774 AH). (1419H). Interpretation of the Great Qur'an, 1st Edition, edited by: Muhammad Hussein Shams al-Din, Beirut, Dar al-Kutub al-Ilmiyya.
- Murad, Barakat Muhammad, (1990). Prince Abdul Qadir Al-Jazaeri, Sufi Mujahid, Dr. I., Egypt, Faculty of Education, Ain Shams University

- Muslim, Abu al-Hasan ibn al-Hajjaj al-Qushayri al-Nisaburi, who died in 261 AH. (D.T.). Sahih Muslim, Dr. I., edited by: Muhammad Fouad Abdel-Baqi, Beirut: House of Revival of Arab Heritage.
- Ibn Manzur, Jamal al-Din Abu al-Fadl Muhammad bin Makram bin Ali bin Ahmed bin Abi al-Qasim bin Hanifa, who died in the year (711 AH), (1994). Lisan Al Arab, 3rd Floor, Beirut, Dar Sader.
- Al-Mili, Mubarak bin Muhammad Al-Hilali, (1986). The History of Algeria in Ancient and Modern - Introduction and Correction: Muhammad Al-Mili, 2nd Edition, Algeria, Algerian Renaissance Library.
- Al-Nawawi, Abu Zakaria Muhyi al-Din Yahya bin Sharaf, who died in the year (676 AH). (1392 AH). Al-Minhaj Sharh Sahih Muslim bin Al-Hajjaj, 2nd Edition, Beirut: House of Revival of Arab Heritage.
- Al-Haythami, Abu al-Hasan Nur al-Din Ali bin Abi Bakr bin Suleiman, Ibn Hajar, who died in the year (807 AH). (1414 AH-1994 AD). The Complex of Appendages and the Source of Benefits, Dr. I., investigated by: Hossam Al-Din Al-Qudsi, Cairo, Al-Qudsi Library.
- Al-Wakeel, Abdul Rahman, (1984). This is Sufism, 4th Edition, Beirut, Dar al-Kutub al-Ilmiyya.
- Yassin, Muhammad Naim, (D.T.). Al-Iman, Dr. I., Alexandria, Dar Omar Ibn Al-Khattab.

مراجع الدراسة:

- أباطة، نزار، (1414هـ - 1994م). الأمير عبد القادر الجزائري؛ العالم المجاهد، ط1، بيروت، دار الفكر المعاصر، دمشق، دار الفكر.
- ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري، المتوفي سنة (606هـ). (1399هـ-1979م). النهاية في غريب الحديث والأثر، د. ط..، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، بيروت، المكتبة العلمية.
- أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، المتوفي سنة (241هـ). (1421هـ-2001م). مسند الإمام أحمد بن حنبل، ط1، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد وآخرون، إشراف: عبد الله بن عبد المحسن التركي، بيروت، مؤسسة الرسالة.

- أحمد، فلاح بن إسماعيل، (1411هـ). **العلاقة بين التشيع والتصوف**، رسالة دكتوراة غير منشورة، الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية، كلية الدعوة وأصول الدين، قسم الدراسات العليا، شعبة العقيدة، المملكة العربية السعودية.
- الألباني، محمد ناصر الدين، المتوفى سنة (1420هـ). (د.ت.). **صحيح الجامع الصغير وزيادته**، بيروت، المكتب الإسلامي.
- الألباني، محمد ناصر الدين، المتوفى سنة (1420هـ). (د.ت.). **صحيح وضعيف سنن أبي داود**، د. ط.، الإسكندرية، مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة.
- الألباني، محمد ناصر الدين، المتوفى سنة (1420هـ)، (1421هـ-2000م). **صحيح الترغيب والترهيب**، خطبة الحاجة التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمها أصحابه، ط1، الرياض، مكتبة المعارف.
- الإبراهيمي، محمد بن بشير بن عمر، المتوفى سنة (1385هـ). **آثار الإمام محمد البشير الإبراهيمي**، جمع وتقديم: أحمد طالب الإبراهيمي، ط1، بيروت، دار الغرب الإسلامي.
- إدريس، إدريس محمود، (1426هـ - 2005م). **مظاهر الانحرافات العقدية عند الصوفية**، ط2، الرياض، مكتبة الرشد.
- ابن باز، عبد العزيز بن عبد الله، المتوفى سنة (1420هـ). (د.ت.). **مجموع الفتاوى**، د. ط.، جمع وطبع: محمد بن سعد الشويعر، الرياض، د. ن.
- البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله الجعفي، المتوفى سنة (256هـ). (1422هـ). **صحيح البخاري**، ط1، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دمشق: دار طوق النجاة.
- ابن بطال، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك، المتوفى سنة (449هـ). (1423هـ-2003م). **شرح صحيح البخاري**، ط2، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، الرياض: مكتبة الرشد.
- البيطار، عبد الرزاق، (1413هـ - 1993م). **حلية البشري تاريخ القرن الثالث عشر**، تحقيق: محمد بهجة البيطار، ط2، بيروت، دار صادر.
- ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم الحراني الحنبلي الدمشقي، المتوفى سنة (728هـ). (1405هـ-1985م). **الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان**، د. ط.، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط، دمشق، مكتبة دار البيان.

- ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم الحراني الحنبلي الدمشقي، المتوفي سنة (728هـ). (1993م). فقه التصوف، تعليق: زهير شفيق الكّبي، ط1، بيروت، دار الفكر العربي.
- ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم الحراني الحنبلي الدمشقي، المتوفي سنة (728هـ). (1416هـ-1995م). مجموع الفتاوى، د. ط.، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، المدينة النبوية، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.
- ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم الحراني الحنبلي الدمشقي، المتوفي سنة (728هـ). (1416هـ-1996م). الإيمان، ط5، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، عمّان، المكتب الإسلامي.
- ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم الحراني الحنبلي الدمشقي، المتوفي سنة (728هـ). (1419هـ-1999م). اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، ط7، تحقيق: ناصر عبد الكريم العقل، بيروت، دار عالم الكتب.
- الجزائري، أبو بكر جابر، (1404هـ - 1984م). إلى التصوف يا عباد الله، د. ط.، مصر، الإسكندرية، دار البصيرة.
- الجزائر، أحمد كمال، (1417هـ - 1997م). المفارخ في معارف الأمير الجزائري عبد القادر والسادة الأولياء الأكابر، ط1، القاهرة، منتدى سور الأزيكية.
- ابن حجر، أحمد بن علي أبو الفضل العسقلاني، المتوفي سنة (852هـ). (1379هـ). فتح الباري شرح صحيح البخاري، د. ط.، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، تصحيح: محب الدين الخطيب، تعليق: عبد الله بن عبد العزيز بن باز، بيروت: دار المعرفة.
- الحفني، عبد المنعم، (1413هـ - 1993م). الفرق، والجماعات، والمذاهب الإسلامية، ط1، القاهرة، دار الرشاد.
- الحلبي، الحسين بن الحسن بن محمد بن حلیم البخاري الجرجاني، أبو عبد الله، المتوفي سنة (403هـ). (1399هـ-1979م). المنهاج في شعب الإيمان، ط1، تحقيق: حلمي محمد فودة، بيروت، دار الفكر.
- ابن خلدون، ولي الدين عبد الرحمن بن محمد، المتوفي سنة (808هـ). (1984). المقدمة، ط1، تونس، الدار التونسية.

- ابن خلدون، ولي الدين عبد الرحمن بن محمد، المتوفي سنة (808هـ). (1378هـ - 1957م). شفاء السائل لهذيب المسائل، تحقيق: محمد بن تاوت الطنجي د. ط.، إستانبول، تركيا، د. ن.
- أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني، المتوفي سنة (275هـ). (د. ت.). سنن أبي داود، د. ط.، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، صيدا-بيروت، المكتبة العصرية.
- الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز، المتوفي سنة (748هـ)، (1405هـ - 1985م). سير أعلام النبلاء، تحقيق: مجموعة من المحققين برئاسة الشيخ شعيب الأرنؤوط، ط3، بيروت، مؤسسة الرسالة.
- الرازي، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي، المتوفي سنة (666هـ). (1420هـ - 1999م). مختار الصحاح، ط5، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، بيروت- صيدا: المكتبة العصرية - الدار النموذجية.
- السبع، عبد الرزاق، (2000). الأمير عبد القادر الجزائري وأدبه، د. ط.، الكويت، مؤسسة جائزة عبد العزيز بن سعود الباطين للإبداع الشعري.
- السندي، عبد القادر بن حبيب الله، (1410هـ - 1990م). التصوف في ميزان البحث والتحقيق، ط1، المدينة النبوية، مكتبة ابن القيم.
- الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي أبو جعفر، المتوفي سنة (310هـ). (1422هـ - 2001م). جامع البيان عن تأويل أي القرآن، ط1، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي بالتعاون مع مركز الدراسات والبحوث الإسلامية بدار هجر: الدكتور عبد السند حسن يمامة، القاهرة، دار هجر.
- ظهير، إحسان إلهي، (1406هـ - 1986م). التصوف؛ المنشأ والمصادر، ط1، باكستان، إدارة ترجمان السنة
- ظهير، إحسان إلهي، (1426هـ - 2005م). دراسات في التصوف، ط2، القاهرة، دار الإمام المُجدد.
- عبد العظيم، سعيد، وغازي، محمد كمال، (2007). الصوفية؛ الوجه الآخر، د. ط.، مصر، الإسكندرية، دار الإيمان.
- ابن عثيمين، محمد بن صالح بن محمد، المتوفي سنة (1421هـ). (1413هـ). مجموع الفتاوى والرسائل، الطبعة الأخيرة، جمع وترتيب: فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان، الرياض، دار الوطن- دار الثريا.

- العجبي، دغش بن شبيب، (1432هـ - 2011م). ابن عربي؛ عقيدته وموقف علماء المسلمين منه، ط1، الكويت، مكتبة أهل الأثر.
- ابن عطية، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام الأندلسي المحاربي، المتوفي سنة (542هـ). (1422هـ). المُحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ط1، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، بيروت، دار الكتب العلمية.
- العقل، عبد الكريم العقل، (1418هـ - 1997م). دراسات في الأهواء والفروع والبدع، وموقف السلف منها، ط1، الرياض، دار إشبيلية.
- علماء نجد الأعلام، (1417هـ-1996م). الدرر السنية في الأجوبة النجدية، ط6، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الرياض، د. ن.
- ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، المتوفي سنة (395هـ)، (1399هـ-1979م). معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام هارون، د. ط.، بيروت، دار الفكر.
- ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، المتوفي سنة (395هـ)، (1406هـ-1986م). مجمل اللغة، تحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، ط2، بيروت: مؤسسة الرسالة.
- الفخر الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي، المتوفي سنة (606هـ). (1356هـ - 1938م). اعتقادات فرق المسلمين والمشركين، د. ط.، القاهرة، مكتبة النهضة المصرية.
- الفخر الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي، المتوفي سنة (606هـ). (1420هـ). مفاتيح الغيب، ط3، بيروت، دار إحياء التراث العربي.
- الفوزان، صالح بن فوزان، (د. ت.). الولاء والبراء في الإسلام، د. ط.، غزة، جمعية دار الكتاب والسنة.
- الفيومي، أحمد بن محمد بن علي، أبو العباس، المتوفي سنة (770هـ). (د. ت.). المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، د. ط.، بيروت، المكتبة العلمية.
- القحطاني، محمد بن سعيد بن سالم، (د. ت.). الولاء والبراء في الإسلام، ط1، الرياض، دار طيبة.
- القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين، المتوفي سنة (671هـ). (1384هـ-1964م). الجامع لأحكام القرآن، ط2، تحقيق: أحمد البردوني، وإبراهيم أطفيش، القاهرة، دار الكتب المصرية.

- ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد بن شمس الدين ابن قيم الجوزية، المتوفي سنة (751هـ). (1418هـ-1997م). أحكام أهل الذمة، ط1، تحقيق: يوسف بن أحمد البكري وشاكر بن توفيق العاروري، الدمام، رمادي للنشر.
- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي البصري الدمشقي، المتوفي سنة (774هـ). (1419هـ). تفسير القرآن العظيم، ط1، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، بيروت، دار الكتب العلمية.
- مراد، بركات محمد، (1990). الأمير عبد القادر الجزائري؛ المجاهد الصوفي، د. ط.، مصر، كلية التربية، جامعة عين شمس.
- مسلم، أبو الحسن بن الحجاج القشيري النيسابوري، المتوفي سنة (261هـ). (د. ت.). صحيح مسلم، د. ط.، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- ابن منظور، جمال الدين أبو الفضل محمد بن مكرم بن علي بن أحمد بن أبي القاسم بن حنيفة، المتوفي سنة (711هـ)، (1994). لسان العرب، ط3، بيروت، دار صادر.
- الملي، مبارك بن محمد الهلالي، (1986). ريخ الجزائر في القديم والحديث، تقديم وتصحيح: محمد الملي، ط2، الجزائر، مكتبة النهضة الجزائرية.
- النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف، المتوفي سنة (676هـ). (1392هـ). المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ط2، بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- الهيثمي، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان، ابن حجر، المتوفي سنة (807هـ). (1414هـ-1994م). مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، د. ط.، تحقيق: حسام الدين القدسي، القاهرة، مكتبة القدسي.
- الوكيل، عبد الرحمن، (1984). هذه هي الصوفية، ط4، بيروت، دار الكتب العلمية.
- ياسين، محمد نعيم، (د. ت.). الإيمان، د. ط.، الإسكندرية، دار عمر بن الخطاب.